قراءة الفقه على الشيوخ

أنواعها وأهميتها وأغراضها

Reading Fiqh on the sheikhs, its types, importance and purposes

https://aif-doi.org/AJHSS/107006

د. هيثم بن فهد الرومي*

* أستاذ مشارك الفقه وأصوله

قسم الدراسات الإسلامية

كلية التربية – جامعة الملك سعود

الملخص:

الهدف من البحث: بيان مسالك القراءة وأنواعها، مع بيان أهميتها ومدى الحاجة إليها وأنه لا غنى عنها، وبيان أثر إهمالها على العلم والمتعلم، وذكر الأغراض المتوخاة من هذه المسالك على اختلافها.

منهج البحث: المنهج التحليلي.

توصل البحث لعدة نتائج أبرزها:

1. القراءة على الشيوخ ركيزة أساسية في دراسة الفقه والدربة عليه، ولا يبلغ المتفقه حقيقة الفقه والملكة فيه إلا بصحبة فقيه يتخرج به.

2. لقراءة الفقه أنواع شتى، ولكل نوع مقصده. فمنها ما يراد به اتصال السند بمصنفات الفقه وسماعها عن مصنفيها أو عمن اتصلت أسانيدهم بهم، ومنها ما يراد به ضبط الكتاب وتصحيحه، ومنها ما يراد حل الألفاظ والتصور الجملي للكتاب، ومنها ما يراد به البحث والنظر والتدقيق. ولكل قراءة آدابها ورسومها، ولا ينبغي الخلط بين هذه القراءات إلا أن يكون القارئ مدركًا لذلك وقاصدًا له وعارفًا بأغراضه.

الكلمات المفتاحية: قراءة – شيوخ – فقه – أهمية.

Abstract.

The aim of the research: to clarify the paths of reading and its types, with an explanation of its importance, the extent of the need for it and that it is indispensable, and an explanation of the effect of neglecting it on the knowledge and the learner, and mentioning the purposes intended from these different paths.

Research method: descriptive method.

Results:

1. Reading on the sheikhs is an essential pillar in the study of jurisprudence and training on it, and the mutafaqih does not

ISSN : 2410-1818

reach the truth of the Fiqh and mastery in it except with the company of a faqih who guides him until graduation.
2. There are various types of reading fiqh, and each type has its own purpose. Some types are intended to connect the chain of narrators with the works of fiqh and learning about their compilers or those whose chains are connected to them, some are intended to adjust the book and correct it, some are intended to explain the words and the overall perception of the book, and finally, some are intended for research, consideration and auditing. Each reading has its own etiquette and drawings, and these readings should not be mixed unless the reader is aware of that, intends it, and knows its purposes.
Keywords: reading - sheikhs - fiqh - importance.

المقدمة

الحمد لله وبه نستعين، والصلاة والسلام على الهادي الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد سلك المتفقهون في تحصيل الفقه من الشيوخ وقراءته عليهم وضبطهم له مسالك شتى من القراءة، ولكل مسلك أغراضه وأهدافه التي يبتغونها من ورائه. كما أن من المتفقهين من جانب هذا السبيل، واكتفى بالتحصيل من طريق مطالعة الكتب. وفي هذا البحث بيان لكلام أهل العلم في الحاجة إلى الشيوخ وتلقي الفقه عنهم، وأنواع هذه القراءة ومسالكها، مع بيان أغراضها وثمراتها. فكان البحث بعنوان: (قراءة الفقه على الشيوخ، أنواعها، وأهميتها، وأغراضها).

مشكلة البحث:

من الإشكالات في دراسة الفقه خلط طوائف من المتعلمين بين مسالك شتى من القراءة، مع أنها متباينة في طرائقها وأغراضها ومقاصدها، وهذا الخلط أدَّى إلى ذهاب جهد كثير في غير طائل. ولذا فإن من المهمات بيان مسالك القراءة وأنواعها، مع بيان أهميتها ومدى الحاجة إليها وأنه لا غنى عنها، وأثر إهمالها على العلم والمتعلم، وذكر الأغراض المتوخاة من هذه المسالك على اختلافها.

حدود البحث:

يختص هذا البحث بالحديث عن قراءة كتب الفقه على الفقهاء خاصة، فليس من غرضه الحديث عن غير ذلك إلا على سبيل التبع والإشارة.

أهمية البحث:

في معرفة أنواع قراءة الفقه على الشيوخ وأغراضها فائدة كبرى في الاستفادة من ذلك وتوظيفه في صناعة المتفقهين وتخريجهم، سواء في الدراسة النظامية أو غيرها، ومعرفة آداب القراءة ورسومها وتراتيبها.

ISSN : 2410-1818

الدراسات السابقة:

لا أعلم أية دراسة سابقة في الموضوع، ولم أجد في قواعد البحث أي دراسة حوله.

منهج البحث:

المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الوصفي.

إجراءات البحث:

اتبعت في البحث الإجراءات العلمية المتبعة، بذكر معاني المصطلحات الواردة في البحث، ثم أبين أنواع القراءة على الشيوخ، وأهميتها، وأغراضها. وفي كل خطوة من هذه الخطوات التزم بتوثيق النقول، والإحالة إلى مظانها المعتبرة في الكتب الفقهية والشرعية وغيرها.

خطة البحث:

يشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وذلك كالآتي:

- المقدمة: وفيها بيان مشكلة البحث، وحدوده، وأهميته، ومنهجه، وإجراءاته، وخطته.

- تمهيد في معنى قراءة الفقه على الشيوخ.

- المبحث الأول: وفيه بيان أنواع قراءة الفقه على الشيوخ.

- المبحث الثاني: وفيه بيان أهمية قراءة الفقه على الشيوخ.

_ المبحث الثالث: وفيه بيان أغراض قراءة الفقه على الشيوخ.

- الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

-المصادر والمراجع.

ISSN : 2410-1818

تمهيد: معنى قراءة الفقه على الشيوخ:

القراءة مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآنًا، وأصل المادة في لغة العرب يدل على جمع واجتماع، ومنه سمي القرآن؛ لأنه يجمع السور فيضمها، والقراءة ضم الحروف والكلمات بعضها إلى بعض في الترتيل[1].

والمراد بقراءة الفقه قراءة كتب الفقه، كما جرت بذلك عادة المتفقهين بعد تدوين كتب الفقه وتصنيفها وترتيبها على طبقات المتعلمين، ولذلك تراتيب مستقرة معلومة في كل مذهب من مذاهب الفقهاء.

والقراءة المقصودة هنا تشمل أمرين اثنين:

أولهما قراءة الشيخ على التلميذ، بحيث يقرأ الكتاب عليه ثم يشرحه له.

وثانيهما قراءة التلميذ على الشيخ، بحيث يقرأ الكتاب ثم ينصت إلى شرح الشيخ له.

وهاتان طريقتان مشهورتان في تلقي العلم والفقه، ويستدل أهل العلم لهما بأحاديث مشهورة في سنة النبي ﷺ. فأما الأولى فبما في المتفق عليه من حديث أنس ﷺ قال: قال النبي ﷺ لأبيٍّ ﷺ: «إن اللّه أمرني أن أقرأ عليك القرآن» قال أبيٌّ: آللّه سماني لك؟ قال ﷺ: «اللّه سماك لي»، فجعل أبيٌّ يبكي. قال قتادة: فأنبئت أنه قرأ عليه: (لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ) [البينة:1][2]. قال النووي (ت676هـ): (في الحديث فوائد كثيرة، منها: استحباب قراءة القرآن على الحذاق فيه، وأهل العلم به والفضل، وإن كان القارئ أفضل من المقروء عليه)[3].

وأما الثانية فاستدلوا لها بما في المتفق عليه من حديث عبداللّه ﷺ قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «اقرأ علي القرآن»، قال: فقلت: يا رسول اللّه! أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «إني أشتهي أن أسمعه من غيري». قال: فقرأت النساء حتى إذا بلغت: (فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا) [النساء:41] رفعت رأسي، أو غمزني رجل إلى جنبي، فرفعت رأسي، فرأيت دموعه تسيل[4].

(1) راجع مادة (قرى) في: مقاييس اللغة (78/5)، الصحاح (65/1)، المفردات في غريب القرآن (668).

(2) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب سورة "لم يكن" (4960)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحذاق فيه وإن كان القارئ أفضل من المقروء عليه (799).

(3) شرح صحيح مسلم (86/6).

(4) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب من أحب أن يسمع القرآن من غيره (5049)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظه (800)، واللفظ له.

ISSN : 2410-1818

قال أبو العباس القرطبي (ت656هـ): (قوله ﷺ لأُبَيٍّ: «إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن» إنما كان ذلك ليلقن عنه أُبيّ كيفية القراءة مشافهة وصفتها، وليبيِّن طريق تحميل الشيخ للراوي بقراءته عليه، وفي حديث عبدالله بن مسعود قراءة التلميذ على الشيخ. وكلاهما طريق صحيح)[5].

وقال القاضي عياض (ت544هـ): (محمل هذا الحديث على أن الله سبحانه أمره أن يقرأ عليه ليعلمه لا ليتعلم منه، وقد يُعلِّم المعلم القرآن، ويروي المحدث الحديث، إما بقراءته على المتعلم، وتكرير ذلك عليه حتى يضبطه، وهو أصل التعليم، أو بقراءة المتعلم عليه، وهى الحالة الثانية في التعليم)[6].

ولكل واحدة من هاتين القراءتين غرض صحيح من أغراض التعليم، فأما قراءة الشيخ على التلميذ ففيها ضبط للعلم؛ ليتلقاه المتعلم عن المعلم من فلق فيه، مثلما تلقاه المعلم من قبل من فم شيخه، حتى يتصل العلم بمصادره الأولى. وأما قراءة التلميذ على الشيخ ففيها ضبط المقروء على الشيخ، وتصحيح الغلط والتصحيف. مع ما في كلتيهما من شرح الشيخ وتعليقه وبيانه للعلم.

المبحث الأول: أنواع قراءة الفقه على الشيوخ:

القراءة على الشيوخ أنواع عدة، ولكل نوع منها غرض مختلف. وهي في الجملة أربعة أنواع: قراءة الجرد والسماع والرواية، وقراءة التصحيح والضبط والمقابلة، وقراءة التصور والشرح، وقراءة البحث والتدبر والتحقيق. وفيما يأتي بيان معنى كل نوع من هذه الأنواع، مع ذكر بعض الأمثلة عليه:

1. قراءة الجرد والسماع والعرض والإجازة:

والمراد بهذا النوع من القراءة ههنا أن يقرأ التلميذ الكتاب على الشيخ من أوله إلى آخره جردًا وعرضًا، أو أن يقرأه الشيخ فيسمعه التلميذ منه كاملاً. أو يقرآن جزءًا منه ويجيز الشيخ التلميذ بالباقي[7]. وربما اجتمع السماع والقراءة في الكتاب الواحد[8].

(5) المفهم (426/2).

(6) إكمال المعلم (494/7).

(7) السماع والعرض والإجازة مصطلحات محررة معلومة المعنى عند أهل الرواية والحديث، وقد وقع خلاف في السماع والعرض أيهما أعلى رتبة، وأما الإجازة فدونهما، وعلى كلٍ فالسماع من الشيخ أو عرض التلميذ المقروء عليه طريقتان معتبرتان عند أهل العلم، قال الحافظ ابن حجر: (انقرض الخلاف في كون القراءة على الشيخ لا تجزئ، وإنما كان يقوله بعض المتشددين من أهل العراق. فروى الخطيب عن إبراهيم بن سعد قال: لا تدعون تتطعكم يا أهل العراق، العرض مثل السماع. وبالغ بعض المدنيين وغيرهم في مخالفتهم، فقالوا إن القراءة على الشيخ أرفع من السماع من لفظه) فتح الباري (150/1). وتفصيل ذلك في كتب علوم الحديث.

(8) كقول ابن أبي الربيع السبتي (ت688هـ) عن شيخه أبي الفتوح بن عمر بن فاخر العبدري: (أخذت عنه المستصفى بين قراءة

ISSN : 2410-1818

والغرض من هذه القراءة اتصال أسانيد الكتب إلى مصنفيها، على ما جرت به عادة أهل العلم في هذه الأمة الشريفة، التي اختصها الله بالإسناد من حيث ضل عنه غيرها من الأمم.

وهذه القراءة ربما كانت لكتب الفقه المشهورة، أو لمصنفات الشيخ نفسه. وربما كانت في كتب الفقه المرتبة على الأبواب، أو في رسائل ومسائل شتى في الفقه وغيره.

وكتب البرامج والفهارس ملأى بذكر أسماء كتب الفقه وطرق رواياتها، بل إن عادة علماء الإسلام قد جرت برواية كتب الفقه عن أصحابها، واتصال أسانيدهم إليهم بها، والاسترسالُ في ذكر أمثلة ذلك من الفضول[9].

2. قراءة التصحيح والضبط والمقابلة:

والمراد من هذا النوع من القراءة أن يقرأ التلميذ الكتاب على الشيخ من أجل ضبط نسخته، وتصحيح ما قد يكون فيها من الغلط والوهم، فيقرأ الشيخ نسخته ويصحح التلميذ ما بين يديه وفق نسخة الشيخ، أو يقرأ التلميذ فيصوب الشيخ ما يتفق له من الخطأ.

وهذه القراءة ربما وصفت بأنها قراءة (تصحيح)، أو قراءة (ضبط)، ومعناهما ظاهر. أو قراءة (مقابلة) لما فيها من مقابلة نسخة التلميذ على نسخة الشيخ.

وبهذا النوع من القراءة والضبط تظل كتب أهل العلم بمنأى عن التحريف والتصحيف؛ حيث تتصل قراءة أهل كل جيل بمن سلفهم من أهل العلم، ولذا اشترط أهل العلم في المقابلة أن تكون على (أصول مروية؛ لئلا يكون الناقل عرضة للاغترار بالمدلسين والمزورين، وما أكثرهم في كل زمان)[10]. قال شهاب الدين المقَّري (ت1041هـ): (لا بد للمفتي من مباشرة الكتب المروية والأمهات الأصلية، ولا ينبغي له الاقتصار على الواسطة؛ إذ لا يؤمن من خلل أو تصحيف)[11].

وسماع) برنامج شيوخ ابن أبي الربيع، تخريج تلميذه أبي القاسم ابن الشاط (65). وقوله بعد ذلك أيضًا عن شيخه الشلطيشي: (قرأت عليه بعضًا من كتاب المختصر لأبي محمد ابن أبي زيد، وسمعت منه بعضًا، ولم أكمله).

(9) انظر على سبيل المثال: فهرس ابن عطية (72-92-138)، الغنية للقاضي عياض (147)، برنامج المجاري (113)، فهرس ابن غازي (37)، الدر الكمين لابن فهد (543/1).

(10) فهرس الفهارس، الكتاني (1160/2). وانظر: الإجازة وأهميتها في المخطوط العربي للجوهرجي، في مجلة البصائر الصادرة عن الاتحاد الثقافي في فرنسا، العدد السادس والعشرون (95).

(11) أزهار الرياض (29/3).

ISSN : 2410-1818

ومن ثم كانت المصنفات التي بخط الشيوخ أو كانت مقروءة عليهم أعلى رتبة وأصح من غيرها، لا سيما قبل ظهور الطباعة، يوم كانت الكتابة حرفة الوراقين الذين يقل فيهم العلماء.

ولذا فقد مضت الوصية من أهل العلم بضرورة تصحيح الكتاب وضبطه على الشيخ قبل الاشتغال بحفظه ودراسته. قال بدر الدين الغزي الشافعي (ت984هـ) في ذكر آداب التلميذ في درسه وقراءته: (ومنها أن يعتني بتصحيح درسه الذي يتحفظه قبل حفظه تصحيحًا متقنًا على الشيخ، أو على غيره ممن يعيّنه، ثم يحفظه حفظًا محكمًا، ثم يكرر عليه بعد حفظه تكرارًا جيِّدًا، ثم يتعاهده في أوقات يقررها لمواضيه؛ ليرسخ رسوخًا متأكدًا، ويراعيه بحيث لا يزال محفوظًا جيِّدًا. ولا يحفظ ابتداءً من الكتب استقلالاً من غير تصحيح على من ذكر؛ لأنه يقع في التحريف والتصحيف)[12].

ومن الأمثلة على ذلك قول القاضي عياض (ت544هـ) في قراءته «المدونة» على شيخه القاضي أبي عبدالله التميمي: (الكتب المدونة، ناظرت في جميعها عليه مناظرات عدة، وقرأت عليه الكثير منها رواية وضبطًا)[13].

وهذه القراءة لها طالبان من الناس، فأما الطالب الأول فالذي يريد ضبط الكتاب وتصحيحه ليتصل له السند بذلك، وأما الطالب الثاني فهو الذي يريد الاشتغال بالكتاب حفظًا ودرسًا، وكثيرًا ما يكون ذلك في أوائل الطلب، ومن ثم كان طائفة من الشيوخ ربما اقتصروا في المبادي على هذا النوع من القراءة، وربما وصلوا ذلك بشيء من حل الألفاظ المشكلة. قال عبدالواحد بن أحمد السجلماسي (ت1003هـ) عن شيخه محمد بن مهدي الجراري (ت979هـ): (كانت سيرته في الإقراء الاقتصار على تصحيح المتن وحل المشكل وإيضاح المقفل. وسمعته يقول: حقيقة الإقراء تصحيح المتن وحل المشكل وإيضاح المقفل، وزيادة أخرى غير ذلك ضررها بالمتعلم أكثر من نفعها. وفي غالب ظني أنه كان يحكي لنا هذا عن ابن عرفة أو غيره من الأئمة)[14].

3. قراءة التصور والشرح وحل الألفاظ وفكها:

والمراد بهذه القراءة أن يقرأ التلميذ الكتاب على الشيخ فيشرحه له حتى يتصور مسائله، ويفهم معاني مفرداته وتراكيبه، ويعرف مواضع الوقف والابتداء مما له أثر في صحة الكلام[15]، ويدرك

(12) الدر النضيد (265).

(13) الغنية (41).

(14) الإلمام ببعض من لقيته من علماء الإسلام، عبدالواحد السجلماسي (99).

(15) ومما يحسن الإشارة إليه في هذا أنه لما انتقص في الناس في الزمان المتأخر مثل هذا النوع من القراءة اشتدت بهم الحاجة إلى التزام علامات الترقيم التي يتبينون بها المعاني في مواضع الكلام والسكوت، وإن كان أصل استعمال الرموز من أجل ذلك معروفًا في

ISSN : 2410-1818

تفسير المشكل من ألفاظه، دون تطويل في النقول وذكر الأشباه والنظائر، ولا خروج عن مقاصد الكتاب المقروء[16]. بحيث إن التلميذ متى عاد إلى الكتاب استقل بفهم ظاهره.

وتوصف هذه القراءة بأنها (حلٌّ للفظ)[17]، وأنها قراءة (فكٍّ)[18]، وقراءة (تصوّرٍ)[19]، وما أشبه ذلك، مما يكون الغرض به ما تقدم ذكره.

وهذا النوع من القراءة على طبقات شتى؛ وذلك أن الكتب نفسها تتفاوت في مقاصدها وأغراضها، فمنها المتون والشروح، ومنها المختصر والمطول، ومنها ما هو للمبتدئ وما هو لمن فوق ذلك. وكل هؤلاء يستعملون هذا النوع من القراءة في درسهم وتعلمهم.

فالمبتدئ تليق به هذه القراءة دون استرسال في الشرح، ولا خوض في المشكلات ومباحثة في المسائل العويصة، ولا جواب عن الإيرادات والاعتراضات. ومن نصيحة المعلم ألا يتمادى به بحيث يخلط هذه القراءة بالنوع الرابع الآتي بيانه.

قال بدر الدين ابن جماعة (ت733هـ) في بيان أدب العالم مع طلبته في حلقته: (ويبدأ بتصوير المسائل ثم يوضحها بالأمثلة وذكر الدلائل، ويقتصر على تصوير المسألة وتمثيلها لمن لم يتأهل لفهم مأخذها ودليلها)[20]. وقال ابن الأكفاني (ت749هـ) في شروط التعليم والتعلم: (ومن شأن الأستاذ الكامل أن يرتب الطالب الترتيب الخاص بذلك العلم ويؤدبه بآدابه، وأن يقصد إفهام المبتدئ تصور المسائل وأحكامها فقط، وأن يثبتها بالأدلة إن كان العلم مما يحتج عليه عند من يستحضر المقدمات، وإما إيراد الشبه -إن كانت- وحلُّها فإلى المتوسطين المحققين)[21].

مصنفات أهل العلم. وقد أفاض في بيان هذا الاستعمال الدكتور فخر الدين قباوة في كتابه: (علامات الترقيم في اللغة العربية).

(16) انظر: فهارس علماء المغرب منذ النشأة إلى نهاية القرن الثاني عشر للهجرة للدكتور عبدالله المرابط (487).

(17) انظر مثلاً: فهرس المنجور (45) حيث قال في ذكر مقروءاته على شيخه ابن هارون: (... ومختصر خليل ختمة تامة، ومن أول أخرى إلى الرضاع. يأتي بما يحل اللفظ).

(18) انظر مثلاً: فهرس ابن عطية (73) وذلك في قراءة كتاب «اللامع» في أصول الفقه للأذري.

(19) انظر مثلاً: برنامج المجاري (145).

(20) تذكرة السامع والمتكلم (75).

(21) إرشاد القاصد (13).

ISSN : 2410-1818

ومن أمثلة ذلك قول أبي عبدالله المجاري الأندلسي (ت862هـ) في برنامجه في أخذه عن شيخه أبي عبدالله ابن عياد الأموي: (وقرأت عليه جميع «تنقيح الفصول في علم الأصول»، للإمام العلامة شهاب الدين الشهير بالقرافي، قراءة تفهم في ألفاظه، وتصور وتدبر لمعانيه)[22].

وقال المنجور (ت995هـ) في وصف قراءة «تهذيب المدونة» عند شيخه عبدالرحمن بن محمد الدكالي: (كان يحلل اللفظ، ولا يزيد عليه غالبًا)[23].

ثم إن المتفقه إذا ارتقى درجة فإنه لا يقف عند هذه القراءة، بل ينتقل إلى ما وراءها من البحث والنظر والتدقيق، على ما سيأتي بيانه في النوع الرابع، فإن بعض الشيوخ قد يلازم هذه القراءة مع إتقان تلامذتهم، فيكون في ذلك تطويل وتفريط وتضييع للزمان على الأذكياء من الطلبة، وربما تبرموا بذلك.

وقد وازن أبو عبدالله الرصاع (ت894هـ) بين اثنين من شيوخه في طريقة القراءة فقال: (وكنت مع بعض الطلبة إذا حضرنا مجلس الشيخ سيدي عمر رحمه الله نحقر قراءتنا على الشيخ سيدي يعقوب؛ لما نراه من قوة البحث من الشيخ وفصاحته، وإيراد الأسئلة والأجوبة. والشيخ سيدي يعقوب يحل اللفظ بشرحه، ويتعبّد الألفاظ عن شيوخه بسكون وهدوء وورع في العبارة وفي النقل، وإذا تشكك يقول: لا تنقلوا عني هذا. فذكرنا له طريق الشيخ سيدي عمر رحمه الله ذات يوم، فقال: لا بد أن نحضر عنده ونراه. فحضر يومًا في أخريات الناس، حتى فرغ المجلس فلما كان بالغداة سألناه عن الشيخ وحاله، فقال: أما أنا فما أدركت المشايخ على هذه الحالة من كثرة الكلام وإظهار الفصاحة **والزيادة على القصد في الفهم**)[24].

4. قراءة البحث والنظر والتفقه:

وهذه مرتبة عليا، ودرجة متقدمة في القراءة على الشيوخ؛ لأنها لا تكون إلا بعد الفراغ مما قبلها من العرض والتصحيح والتصور وحل الألفاظ.

أما هذه فقراءة بحث وتحقيق، ومراجعة للشيخ، ووقوف عند الغوامض، ومفاتشة في المعاصات والمعضلات، ومخاوضة واعتراض.

(22) برنامج المجاري (127).

(23) فهرس المنجور (56).

(24) فهرست الرصاع (130). و«التعبد بالألفاظ» كلمة مستعملة عندهم، ويريدون بها الالتزام بها والوقوف عندها.

ISSN : 2410-1818

ويعَبَّر عن هذه القراءة في كلام الفقهاء بعبارات شتى، فمن ذلك وصفها بأنها:

(قراءة بحث واستيضاح وكشف للغوامض)[25]، و(تحقيق)[26]، و(تفهم وتدبر)[27]، و(تفقه وإتقان)[28]، و(تدقيق معنى وإمعان)[29]، و(إجادة وإفادة)[30]، و(تحرير)[31]، و(تفهيم)[32]، و(مفاتشة)[33]، و(مساولة)[34]، و(تغلغل)[35]، و(تبحر وتوسع)[36]، ونحو ذلك من الألفاظ التي تشعر ببلوغ الغاية في الاجتهاد في الفهم والتحقيق.

ومن الأمثلة عليها من صنيع الفقهاء على سبيل التمثيل ما ذكره شمس الدين السخاوي (ت902هـ) في ترجمة قاسم الزبيري الشافعي (ت856هـ) حيث قال: (لازم الولي العراقي حتى قرأ عليه بعض شرح «تقريب الأحكام» لوالده، وجميع شرح «جمع الجوامع» في الأصلين وغيرهما، وسمع كثيرًا من شرحه لـ«نظم المنهاج الأصلي» لأبيه، ومن «تحرير الفتاوى»، و«شرح البهجة» وغيرهما من تصانيفه، وكذا من مروياته. وكتب له على «شرح جمع الجوامع» أنه قرأه قراءة بحث وإتقان وتحرير لألفاظه ومبانيه، واستكشاف عن مشكلاته ومعانيه، وعلى «شرح التقريب» أنه أيضًا قراءة بحث وإتقان،

(25) فهرست اللبلي (26) قال ذلك في قراءة البرهان للجويني وغاية الأمل في علم الجدل للآمدي وغيرهما.

(26) برنامج المجاري (145) قال ذلك في قراءة مختصر الحوفي في الفرائض، ومختصر ابن الحاجب الأصولي. وانظر: الضوء اللامع للسخاوي (117/3)، فتح الشكور للولاتي (32).

(27) ثبت أبي جعفر البلوي الوادي آشي (192) وذلك في كتاب «الشامل في فقه الإمام مالك» لبهرام. وانظر: الضوء اللامع للسخاوي (67/11).

(28) فهرست الرصاع (76) وذلك في كتاب «تهذيب المدونة».

(29) التحفة اللطيفة للسخاوي (287/2) وذلك في «المنهاج» للنووي، قال: (قرأ عليه من أول «المنهاج» إلى الجراح، قراءة بحث وإتقان، وتدقيق معنى وإمعان، سائلاً عما فيه من المشكلات والمسائل الغوامض).

(30) الضوء اللامع للسخاوي (191/2) وذلك في «الحاوي الصغير» للقزويني.

(31) نيل الابتهاج للتنبكتي (173/1) وذلك في «مختصر خليل».

(32) تاريخ عجائب الآثار للجبرتي (383/1).

(33) قال القاسم بن يوسف التجيبي (ت730هـ) في برنامجه (268) عن كتاب «تهذيب المدونة»: (قرأت أيضًا طائفة منه تفقهًا على القاضي الفقيه المتفنن أبي عبدالله محمد بن عمر الأنصاري المعروف بابن الدراج رحمه الله تعالى، وفاتشته عن كثير من مشكلاته).

(34) فهرس المنجور (41) وذلك في قراءة الموطأ بشرح الباجي.

(35) فهرس ابن غازي (82).

(36) فهرس ابن غازي (66) وذلك في «الرسالة» لابن أبي زيد.

ISSN : 2410-1818

وتكلُّمٍ على الألفاظ والمعاني، وذكر مذاهب العلماء في المسائل المتعلقة بذلك، فأجاد الاستماع لما ألقيه وفهم معانيه)[37].

ومن ذلك ما جاء في إجازة الشيخ أحمد القصير (ت1124هـ) للشيخ فوزان بن نصر الله النجدي الحنبلي (ت1149هـ): (قرأ علي الأخ في الله الذكي الفاضل التقي، والحبر الكامل الألمعي، الشيخ فوزان بن نصر الله الحنبلي، بلَّغه الله من قصبات العلم مقاصده، ورحمه ورحم والده، غالب كتاب «المنتهى» قراءة بحث وتحرير، وتروٍّ في مواضعه المشكلة، وتدقيق في أماكنه المقفلة، قراءة كافية بلغ فيها الغاية، وانتهى فيه إلى أقصى النهاية)[38].

ولما كانت هذه القراءة مما يتخرج به الفقيه ويمهر، حتى يبلغ بها درجة الإذن بالإفتاء والتدريس من شيوخه، فقد كانت مما لا يتأتى في الغالب إلا بالملازمة وطول الصحبة والتكرار[39]، وهذا مما يتفاوت فيه التلامذة ويتفاوت فيه الشيوخ أيضًا.

ولك أن تتأمل مثلاً في قول أحمد بابا التنبكتي (1036هـ) عن شيخه محمد بن محمود الونكرمي التنبكتي (ت1002هـ): (لازمته **أكثر من عشر سنين** فقرأت عليه بلفظي «مختصر خليل» و«فرعيَّ ابن الحاجب» قراءة بحث وتحقيق وتحرير ختمتها عليه. أما «خليل» فمرارًا عديدة نحو عشر مرات أو ثمان بقراءتي وقراءة غيري، وحضرت عليه «التوضيح» كذلك لم يفتني منه إلا اليسير من الوديعة إلى الأقضية عليه. وختمت عليه «الموطأ» قراءة تفهم. وحضرته كثيرًا في «المنتقى» و«المدونة» بشرح المحلي ثلاث مرات ... وسمعت بلفظه جامع «معيار الونشريسي» كاملاً وهو مجلد كبير، ومواضع أخر منه. وباحثته كثيرًا في المشكلات وراجعته طويلاً في المهمات. وبالجملة فهو شيخي وأستاذي ما انتفعت بأحد انتفاعي به وبكتبه)[40].

ولما كانت هذه القراءة قراءة نخبةٍ وخاصةٍ فقد كان أهلها قلةً، فأكثر الطلبة ينقطعون عن التحقيق والتحرير والمباحثة. ولذا فكثيرًا ما يتفق أن تكون هذه القراءة في البيوت.

قال أبو العباس الغبريني (ت714هـ) في ترجمة الفقيه المالكي أبي عبد الله محمد بن عمر بن صمغان: (كان يقرأ عليه السيد أبو الحسن ابن عبدالمؤمن «الموطأ» قراءة تفهم، وكان له مجلس

(37) الضوء اللامع (192/6).

(38) السحب الوابلة لابن حميد (815/2).

(39) والمقصود بالتكرار أمران، الأول تثبيت العلم ومراجعته، والثانية زيادة البحث والتحقيق فيه. قال الولاتي (ت1219هـ) عن بعض شيوخه: (قرأت عليه الآجرومية ثلاث مرات قراءة بحث وتحقيق، كل مرة يزيد فيها بحثًا عما قبلها) فتح الشكور (186).

(40) نيل الابتهاج (602). وانظر في هذا المعنى: الدر الكمين لابن فهد (490/1)، فهرس ابن غازي (65).

ISSN : 2410-1818

دراسة بعلو سقيفة داره فيجتمع إليه خواص الطلبة)[41]. وقال أبو عبدالله المجاري (ت862هـ) في سرد شيوخه: (ومنهم الشيخ الفقيه المتفنن المتواضع قنبر العجمي الكلستاني، سمعت عليه بالجامع الأزهر بعضًا من تفسير الزمخشري، وفي بيته بعضًا من شرح عضد الدولة على مختصر ابن الحاجب الأصلي)[42].

ثم إنه إذا عُلِمت هذه الأنواع المتعددة من القراءة وتحققت معانيها، فليُعلم أنه ربما تداخل النوع الواحد منها مع غيره في قراءة واحدة، أو على شيخ واحد؛ فإن هذه الأنواع ليس قيامها على البت والقطيعة، بل بينها نوع امتزاج وتداخل، وربما اتفقت بعض أغراضها، وربما كان الواحد منها كالمرقاة إلى ما بعده.

والأمثلة على اجتماع هذه الأنواع كثيرة لا تحصى، ومن ذلك على سبيل التمثيل قول القاضي عياض (ت544هـ) في قراءته على شيخه الفقيه القاضي أبي عبدالله محمد بن عيسى التميمي: (ناظرت في جميعها -يعني المدونة- عليه مناظرات عدة، وقرأت عليه الكثير منها رواية وضبطًا، وأجازني باقيها)[43].

وكما في قول أبي محمد ابن عطية الأندلسي (ت542هـ) فيما تلقاه عن شيخه الفقيه الحافظ أبي علي الغساني: (وناولني كتاب الاستذكار بمذاهب علماء الأمصار في شرح الموطأ، رواية يحيى بن يحيى، تأليف الفقيه الحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري، أخبرني به عن مؤلفه أبي عمر رحمه الله، سماعًا عليه لبعضه، وإجازة لسائره بخطه)[44]. والأمثلة سوى ذلك كثيرة جدًّا في المتقدمين والمتأخرين.

(41) عنوان الدراية (214).

(42) برنامج المجاري (156)، والمراد عضد الدين الإيجي (ت756هـ) لا عضد الدولة، ولعله وهم أو تحريف. وفي هذا النقل وأمثاله إشارة إلى أنه ربما يقرأ التلميذ على الشيخ بعض الكتاب لا جميعه؛ إذ قد يكون المشكل بعضه وسائره غير مشكل. وقد روي عن الأخفش الأوسط (ت215هـ) أنه قال: (كنت أسأل سيبويه عما أشكل عليَّ منه -يعني الكتاب-، فإن تصعَّب عليَّ الشيء منه قرأته عليه) كتاب سيبويه (9/1).

(43) الغنية (41). وانظر: الإلمام للسجلماسي (93)، ثبت مفتي الحنابلة بدمشق الشيخ عبدالقادر التغلبي (52).

(44) فهرس ابن عطية (89).

ISSN : 2410-1818

المبحث الثاني: أهمية قراءة الفقه على الشيوخ:

من الناس من لا يدرك الغرض من حرص العلماء على تلقي العلم من الشيوخ، ويتبادر إلى ذهنه إمكان الاكتفاء بمطالعة الكتب ومراجعتها عن لقيا الشيوخ والدراسة عليهم وملازمتهم. ويساعده على ذلك أن بعض الشيوخ لا تفيد صحبته كبير شيء.

وأيضًا فإن هذه المقالة ربما اتُّخذت من قبل بعض المدرسين ذريعة لأغراض غير علمية، وذلك لتأكيد مكانتهم وسلطتهم وحاجة المتعلمين إليهم، بما يتضمنه ذلك من استمرارهم في الوظيفة التعليمية واستمرار صرف مستحقاتهم التعليمية. وهذا أمر واقع لا جدال فيه، وربما كان من أسباب حيرة بعض المتعلمين وتساؤلهم عن جدوى هذه المقالة في نفس الأمر.

والواقع أن سوء صنيع هؤلاء المعلمين وسوء مقاصدهم بل وسوء تعليمهم لا يعود على هذه القاعدة المتقررة بالإبطال، بل هي مما قرره علماء المسلمين وتواصوا به ورأوا أن المتعلم لا يبلغ غاية التعليم الشرعي إلا به، فهو أمر لا بد منه لبلوغ مقاصد التعليم وإن لم يفقه بعض أهل صناعة التعليم الغرض منه على الحقيقة. ومن ثم ظن بعض الناس أن وضع العلماء للمتون ثم العود على بيانها بالشروح والتعليقات كان قصدهم منه تغليق العلم وتغميضه ليكون لهم امتياز فهمه وشرحه، وهذا فهم ساذج بعيد عن مرادات العلماء ومقاصدهم على الحقيقة، وفيه غفلة عن نظام تداول العلم عند المسلمين، وخلط للمبادئ بالغايات[45].

ومما يزيد هؤلاء بعدًا عن فهم مقاصد علماء المسلمين من النصيحة بملازمة الشيوخ وضرورة الأخذ عنهم وقوعهم تحت سطوة الأيديولوجيات اللغوية الغربية المعاصرة التي تميل (إلى افتراض أن كل العلوم والمعارف يمكن التعبير عنها ونقلها بالكلمات، ومنها الكلمات المكتوبة (أي النصوص والكتب). ووفقًا لذلك تتصور تلك الأيديولوجيات أن الكتابة هي الوسيلة المثالية والمستغنية بنفسها نوعًا ما لنقل العلم عبر الزمن. ولذلك تفترض تلك الأيديولوجيات عادة أن ظهور الكتابة يؤدي بالضرورة إلى تراجع غيرها من وسائل نقل المعرفة وانقراضها. لكن هذا الافتراض عن ذلك المسار التطوري العالمي قد سقط أمام عدد لا يحصى من الدراسات التي بينت أن المجتمعات المختلفة تتفاعل مع ظهور الكتابة والتدوين بطرق مختلفة)[46].

(45) تأمل مثلاً قول آريا نكيسا وهو طالب إيراني درس أصول الفقه في الجامع الأزهر: (إن الطبيعة الملغزة للمتون تؤدي إلى اقتناع الطلاب بفكرة أوسع عن صعوبة القراءة الشديدة، بحيث إنه لا يمكن للمرء أن يقوم بها وحده. وعندما تحدثت مع العلماء أصحاب التوجه التقليدي عن القراءة فوجئت بشيوع هذه الفكرة بينهم. ففي حين أن الفرض عندي هو أن الكتب بطبيعتها سهلة، وأن القراءة مهمة يسيرة، فقد أصروا أن القراءة صعبة وتستلزم مساعدة الشيخ، واستشهدوا على ذلك بتجربتهم مع المتون) أنثروبولوجيا الفقه الإسلامي (294).

(46) أنثروبولوجيا الفقه الإسلامي، آريا نكيسا (267).

ISSN : 2410-1818

ونحن إذا تأملنا واستقرأنا طرائق تحصيل العلم في القديم والحديث، فلسوف تتجلى لنا طريقتان مشهورتان منذ القديم، الأولى منهما ملازمة الأساتذة والشيوخ والمعلِّمين، وأخذ العلم منهم وقراءته عليهم بأي نوع من الأنواع التي سلف بيانها. وأما الطريقة الثانية فهي «**الاكتفاء**» بمطالعة الكتب والتحصيل منها عن ملازمة الشيوخ. فهاتان طريقتان قديمتان مشهورتان، ولكلٍّ واحدة منهما أنصار، غير أن أنصار الأولى والذين تخرجوا بها أكثر من الثانية، وأكثر نفعًا في الناس، وأبقى أثرًا في العلم نفسه.

ولذا فقد توالت النصيحة من العلماء بضرورة الأخذ عن الأساتذة والشيوخ، وأن الكتب وحدها لا تكفي، وأن الاستغناء بها عن الشيوخ مما لا يُحمد أثره في العلم، ولا عاقبته على المتعلم في علمه ولا في خُلُقه.

وقد عدَّ العلماء من شروط التعليم وأدواته أن يكون للتلميذ شيخ فتَّاح يفتح له أبواب العلم ويدله على مفاتيحه[47].

قال ابن الأكفاني (ت749هـ) في أثناء سرده لهذه الشروط: (السادس: أن يقرأ على شيخ مرشد أمين ناصح، ولا يستبد طالب العلم بنفسه اتكالًا على ذهنه؛ فالعلم في الصدور لا في السطور)[48].

وقال أبو العباس القباب المالكي (ت779هـ): (سلك بعض الناس شيئًا من هذه المسألة قديمًا وحديثًا، أعني أخذ العلوم من الكتب دون شيخ، فسقطوا أبعد من الثريا، وصاروا في العالم ضحكة)[49].

وقال أبو حيان الأندلسي (ت745هـ): (وجدنا كل من نظر وحده من غير شيخ -وإن كان ذكيَّ الفطرة- يزِلُّ في أكثر مباحثه، ويفهم غير ما أراده أهل ذلك الفن، ويكثر طعنه على أئمته وإزراؤه عليهم؛ وما ذلك إلا لأن في غضون الكتاب أشياء تقصر عنها دلالة اللفظ، فيحتاج إلى عالم بذلك الفن، يزيل لبس ذلك اللفظ، ويبين ما أبهم، ويفصل ما أجمل، ويرتب ما خلط، ويبين ما أخطئ فيه)[50].

وهذه الوصية المتكررة من العلماء بضرورة الأخذ عن الشيوخ مدارها على الاقتداء، وهذا الاقتداء ليس محصورًا بجانب دون غيره، بل هو شامل للقدوة في ارتسام أخلاق الشيوخ وآدابهم،

(47) انظر: الفوائد المكية للسقاف (76).
(48) إرشاد القاصد (13). وانظر في نفس المعنى: الدر النضيد للغزي (263).
(49) المعيار المعرب للونشريسي (118/11).
(50) التذييل والتكميل (154/16)، وراجع سياق كلامه في نفس الموضع.

ISSN : 2410-1818

ومناهجهم في العلم والتحصيل والفهم والتحقيق، وغير ذلك مما تكون فيه القدوة، ولا يبلغ الناشئ في العلم مراده إلا به.

وشأن القدوة في دين الإسلام شأن عظيم، وذلك أن النبي ﷺ قدوة للمؤمنين كلهم، وقد حرص الصحابة ﷺ على الاقتداء به ﷺ في سائر شأنه، ثم كانوا قدوة لمن بعدهم، وهكذا العلماء في كل جيل من الناس يكون فيهم من يلاحظ هذا المعنى في نفسه، بحيث يأخذ على نفسه أن يكون قدوة للناس، وإمامًا في الخير والهدى، وقد كان من دعاء عباد الرحمن الصالحين: (وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا) [الفرقان: 74]. وروى ابن أبي شيبة في «مصنفه» عن ابن عباس ﷺ أنه قال: (إذا حدث الرجل القوم فإن حديثه يقع من قلوبهم موقعه من قلبه)[51]. وروي عن فقيه الأندلس يحيى بن يحيى الليثي (ت234هـ) أنه قيل له: لم لا تنبسط في الملأ كانبساطك في الخلا؟ فقال: لو فعلت ذلك لتلوعب بين يدي، وأنا أحب أن يُقتدى بي كما اقتديت بغيري[52].

قال أبو إسحاق الشاطبي (ت790هـ): (للعالم المتحقق بالعلم أمارات وعلامات) ثم ذكر منها: (أن يكون ممن رباه الشيوخ في ذلك العلم؛ لأخذه عنهم، وملازمته لهم، فهو الجدير بأن يتصف بما اتصفوا به من ذلك، وهكذا كان شأن السلف الصالح. فأول ذلك ملازمة الصحابة ﷺ لرسول الله ﷺ وأخذهم بأقواله وأفعاله، واعتمادهم على ما يرد منه، كائنا ما كان، وعلى أي وجه صدر، فهم فهموا مغزى ما أراد به أولاً حتى علموا وتيقنوا أنه الحق الذي لا يعارض، والحكمة التي لا ينكسر قانونها، ولا يحوم النقص حول حمى كمالها، وإنما ذلك بكثرة الملازمة، وشدة المثابرة ... وصار مثل ذلك أصلاً لمن بعدهم، فالتزم التابعون في الصحابة سيرتهم مع النبي ﷺ حتى فقهوا، ونالوا ذروة الكمال في العلوم الشرعية. وحسبك من صحة هذه القاعدة أنك لا تجد عالمًا اشتهر في الناس الأخذُ عنه إلا وله قدوة واشتهر في قرنه بمثل ذلك)[53].

والفقيه المتحقق بالعلم لا سيما إذا طال عهده بالعلم والتعليم والإفتاء، فإن الكتاب لا يقوم مقامه، بالغًا ما بلغ الكتاب من التحرير، وبالغًا ما بلغ التلميذ من الذكاء والفطنة. ولئن كان الناس يدركون هذا في المتحققين بالحرف والصنائع الذين إذا فقدوا فقد جانب كبير من الصناعة القائمة بهم، فإن صناعة العلم والفقه أولى بذلك وأحرى.

(51) كتاب الأدب، باب ما يقع حديث الرجل موقعه من قلبه (27105).

(52) ترتيب المدارك للقاضي عياض (35/2).

(53) الموافقات (144/1).

ISSN : 2410-1818

وقد روى ابن أبي شيبة في «مصنفه» بإسناده إلى عمار مولى بني هاشم قال: جلسنا في ظل القصر مع ابن عباس t في جنازة زيد بن ثابت ﷺ فقال: (لقد دفن اليوم علم كثير)[54].

وروى ابن أبي إياس في «كتاب العلم» بإسناده إلى ابن مسعود ﷺ قال: (ما من عالم يموت إلا ذهبت ثلمة من علمه **لا يدركها أحد بعده**)[55]، وقال أيضًا ﷺ: (إنما العلم قبضات، فكلما مات عالم ذهبت قبضته)[56].

فعلم الشريعة يتناقص بالبعد عن عهد النبوة، وذلك أن الاقتداء يضعف شيئًا فشيئًا. والعالم يموت فتموت روح تشبعت بعلم الشريعة، وطال عهدها بها، وفقهُها لأصولها وفروعها، وحل مشكلاتها، والمباحثة في ذلك كله عمرًا مديدًا، وهذا أمر لا يُدرك بمطالعة الكتب ولا غيرها.

قال الليث بن سعد (ت175هـ): (ما هلك عالم قط إلا ذهب ثلثا علمه، ولو حرص الناس)[57].

وكتب العالم لا تقوم مقام العالم المتحقق بالعلم. روى البيهقي بإسناده إلى الربيع بن سليمان أنه ذكر الإمام الشافعي فقال: (لو رأيتموه لقلتم إن هذه ليست كتبه، كان والله لسانه أكبر من كتبه)[58].

ومن ثم فملازمة العالم وطول صحبته يكتسب التلميذ منها علمًا وفهمًا وأدبًا وتحقيقًا لا يكتسبه بمجرد المطالعة. بل العالم كما قال علي ﷺ: (بمنزلة النخلة تنتظر متى يسقط عليك منها شيء)[59].

وكلما طالت مدة ملازمة المتفقه لشيخه المتحقق بالعلم والفقه كان تخرجه به أكمل وأتم.

قال الشيخ أحمد بن علي المنجور المالكي (ت995هـ): (سألت شيخنا الإمام: أيهما أفقه: ابن هارون أو الونشريسي؟ وكان يحضرهما كثيرًا. فقال لي: ابن هارون أفقه؛ وهذا لأنه لازم الشيخ ابن غازي تسعًا وعشرين سنة ... وهو يقرأ المدونة وغيرها بين يديه، أو يسمعها معه بقراءة غيره، قراءة بحث

(54) كتاب الجنائز، باب في الرجل ينتهي إليه نعي الرجل ما يقول (12109).
(55) باب ذهاب العلم (108).
(56) باب ذهاب العلم (109).
(57) ربيع الأبرار للزمخشري (295/3).
(58) المدخل إلى علم السنن (72).
(59) رواه الخطيب في الفقيه والمتفقه، باب تعظيم المتفقه الفقيه وهيبته إياه وتواضعه له (856). وانظر: تذكرة السامع والمتكلم لابن جماعة (116).

ISSN : 2410-1818

وتحقيق، بخلاف الآخر، فإنه لم يخدم الفقه تلك الخدمة، ولا ما يقرب منها، وإن كان درَّاكًا سالم الذهن من فهم الخطأ)[60].

بل إن الشيخ نفسه له دور فيمن يستخلصهم ليكونوا من المشتغلين بالفقه؛ فإن من الطلاب من لا تكون لديه القابلية لذلك، فيكون من حسن التوفيق له أن يرزق أستاذًا يوجهه إلى ما يُحسن ويصرفه عما لا يحسن، وفي هذا نصيحة للطالب، وصيانة للعلم. وهذا مما لا يتأتى بمطالعة الكتب والتحصيل منها.

وقد روى البيهقي وغيره عن الإمام الأوزاعي (ت157هـ) أنه كان يقول: (كان هذا العلم كريمًا يتلاقاه الرجال بينهم، فلما دخل في الكتب دخل فيه غير أهله)[61].

وقال ابن الأكفاني (ت749هـ): (لم تزل سنة العلماء جارية في تعليم العلوم مشافهة دون كتابة، فلا يصل علم إلى غير مستحقه)[62].

وقال البرزلي المالكي (ت841هـ): (كان بعض شيوخنا يقول لي: من لم تر فيه قابلية في تحصيل معنى كتاب يقرؤه فلا تتعب معه. حين شكوت له قراءة طالبٍ عليَّ الحوفية مرتين، ولم يظهر له فيها طائل)[63].

وجاء في بعض كلام ابن المقفع (ت142هـ): (إن عناءً تقويمُ ما لا يستقيم)[64].

(60) فهرس المنجور (44).
(61) المدخل إلى علم السنن (835/2).
(62) إرشاد القاصد (9).
(63) فتاوى البرزلي (393/6). والحوفية يريد بها مختصر الحوفي في الفرائض.
(64) أنساب الأشراف للبلاذري (291/4).

ISSN : 2410-1818

المبحث الثالث: أغراض قراءة الفقه على الشيوخ:

لقراءة الفقه مقاصد شتى، وأغراض يمكن تلخيصها فيما يأتي بيانه:

1. الأدب:

من أهم أغراض لزوم الشيوخ تلقي الأدب عنهم، والاقتداءُ بهم في أخلاقهم، في الأدب مع الله ﷻ، ومع الناس، وفي أخلاقهم في التعلم والتعليم، وغير ذلك من أحوال الأدب ومقاماته، مما لا يدركه المتعلم إلا بملازمة الشيخ القدوة ومصاحبته. قال أبو العباس ابن العريف (ت536هـ): (كيف يفلح من لا يرى مفلحًا؟)[65]. وقال أيضًا: (من ترك القدوة فقد العلم، ومن فقد العلم فقد الدلالات، ومن فقد الدلالات تحير)[66].

وهذا الأدب له دور في حسن نيل العلم نفسه، وتحقق النفس به. قال يوسف بن الحسين الرازي (ت304هـ): (بالأدب تفهم العلم)[67].

وذلك من جهات شتى، منها أن الأدب مع الله تعالى من التقوى، ومن اتقى الله وفَّقه للعلم النافع، ومنها أن الكبر مانع من حسن الفهم وحسن السؤال، وحاملٌ على إعجاب المتعلم برأيه وإصراره عليه، ومنها أن العالم لا ينشرح صدره لمن ساء أدبه فيقل انتفاعه به، ومنها أنه إذا نشأ على ذلك حتى انتهى إلى أن يكون معلِّمًا صار قدوة سوء لمن يتعلم منه، وقد حذَّر العلماء ممن كان شأنه كذلك من الأساتذة.

قال أبو إسحاق الجبنياني المالكي(ت399هـ): (لا تعلموا أولادكم إلا عند رجل حسن الدين؛ فدين الصبي على دين معلمه)[68].

والأدب يتلقى من الشيوخ كما يتلقى العلم. روى الخطيب البغدادي (ت463هـ) بإسناده إلى محمد بن عبد الله بن المطلب الشيباني قال: تقدمت إلى أبي بكر بن مجاهد لأقرأ عليه، فتقدم إليه رجل وافر اللحية، كبير الهامة فابتدأ ليقرأ، فقال: ترفَّق يا خليلي، سمعت محمد بن الجهم السمري يقول: سمعت الفراء يقول: (أدب النفس ثم أدب الدرس)[69].

(65) مفتاح السعادة (95).
(66) نفسه (98).
(67) طبقات الصوفية للسلمي (189).
(68) ترتيب المدارك للقاضي عياض (56/4).
(69) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (303/1).

ISSN : 2410-1818

2. إسناد العلم:

علم الشريعة علم يتلقى عن صاحب الشريعة ﷺ، ويتعلمه اللاحق من السابق علمًا وعملاً وفقهًا وأدبًا، فمبناه على الإسناد إلى صاحب الشريعة، ثم إلى أهل الاجتهاد من أتباع ملته. وقد قال الإمام أحمد: (إنما العلم ما جاء من فوق)[70].

ويتعلق بتقرير هذا الغرض أمور:

❁ منها أن مذاهب المجتهدين يعتمد تحصيلها على النقل عنهم نقلاً محررًا متصلاً بهم طبقة بعد طبقة، وجيلاً بعد جيل؛ فإن المذاهب لا تتأدى إلا بذلك، وكلام الفقهاء بذلك معلوم مشهور.

قال جمال الدين الإسنوي (ت772هـ): (المذهب نقل)[71].

ومن ثم نهى الفقهاء من لم يكن من أهل التخريج في المذهب أن ينسب إليه قولاً لم ينص عليه فقهاؤه. قال أبو عمرو ابن الصلاح (ت643هـ): (وأما إذا لم يكن أهلاً لتخريج مثله، فلا يجوز له ذلك فيه، وليس له أن يذكره بلفظ جازم مطلق؛ فإن سبيل مثله النقل المحض)[72].

وهذه الفروع التي يحكيها الفقهاء في مذاهبهم سبيلها النص عن الإمام، أو تخريج المجتهدين من أهل مذهبه عليه، متى صح النقل عنهم، مع شدة التحري والتحرير البالغ في ذلك. قال ابن حجر الهيتمي (ت974هـ): (تراهم على غاية من الاحتياط في نقل مذاهبهم، ونهاية من الانضباط لكل ما اشتملت عليه من مطالبهم، حتى لو قلت لأحدهم: اذكر لي سندك في هذه المسألة بإمامك، سرده عليك على الفور، مبيِّنًا ما يزيل ريبك)[73].

❁ ومنها أن المدون من فقه الأئمة فإنما يقبل منه ما اتصل بهم وصح عنهم وعرف أصله.

قال زروق الفاسي المالكي (899هـ) (ما دُوِّن من كلام الأئمة في كل فنٍّ فهو حجة لثبوته بتداوله، ومعرفة أصله، وصحة معناه، واتضاح مبناه، وتداوله بين أهله، واشتهار مسائله عند أئمته،

(70) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (774/1).
(71) المهمات (101/1).
(72) أدب المفتي (116).
(73) ثبت الإمام شيخ الإسلام ابن حجر الهيتمي (58).

ISSN : 2410-1818

مع اتصال كلٍّ عمن قبله، فلذلك صحَّ اتباعها ولزم وإن انقرضت الرواية في أفرادها. وغير المدونة ليست كذلك، فلا يصح الأخذ بها؛ لانقراض حملتها واحتمال جملتها)[74].

ومعرفة مذاهب الأئمة على وجهها إنما تكون من الفقهاء الذين يدركون صور المسائل.

قال إمام الحرمين الجويني (ت478هـ): (لا يستقل بنقل مسائل الفقه من يعتمد الحفظ، ولا يرجع إلى كيس وفطنة وفقه طبع؛ فإن تصوير مسائلها أولاً، وإيراد صورها على وجوهها ثانيًا لا يقوم بها إلا فقيه. ثم نقل المذاهب بعد استتمام التصوير لا يتأتى إلا من مرموق في الفقه خبير، فلا ينزّل نقل مسائل الفقه منزلة نقل الأخبار والأقاصيص والآثار. وإن فُرض النقل في الجليات من واثق بحفظه موثوق به في أمانته، لم يمكن فرض نقل الخفيات من غير استقلال بالدراية)[75].

❁ ومنها أن المذاهب التي نقلها الفقهاء وأدَّوها بالنقل عن الشيوخ ودوَّنوها في الكتب المصنفة، فإما أن تكون مما تلقاه الفقهاء كابرًا عن كابر، وتفقه فيه الآخر عن الأول، حتى حصَّلوا أصولها وفروعها، وأدركوا منها المعاني والمباني، حتى بلغت مبلغ الاستفاضة في النقل، وإما أن تكون عريَّة من ذلك. فأما الأولى فاعتمدها الفقهاء، وأما الثانية فلم يعتمدوها.

قال شهاب الدين القرافي (ت684هـ): (كان الأصل يقتضي ألا تجوز الفتيا إلا بما يرويه العدل عن العدل، عن المجتهد الذي يقلده المفتي حتى يصح ذلك عند المفتي، كما تصح الأحاديث عند المجتهد؛ لأنه نقل لدين الله تعالى في الموضعين. وغير هذا كان ينبغي أن يحرم ... غير أن الكتب المشهورة لشهرتها بعدت بعدًا شديدًا عن التحريف والتزوير، فاعتمد الناس عليها اعتمادًا على ظاهر الحال) ثم قال: (وعلى هذا تحرم الفتوى من الكتب الغريبة التي لم تشتهر، حتى تتظافر[76] عليها الخواطر ويعلم صحة ما فيها)[77].

(74) قواعد التصوف (85).

(75) الغياثي (300).

(76) تنبيه: قال الزبيدي في «تاج العروس» (478/12): (تظافر القوم، وتظاهروا بمعنى واحد، قاله الصاغاني. قلت: وفي إضاءة الأدموس لشيخ مشايخنا أحمد بن عبدالعزيز الفيلالي ما نصه: وقد نبه السعد في «شرح العضد» أن التظافر بالظاء لحن، قال: لكني رأيت في تأليف لطيف لابن مالك فيما جاء بالوجهين أن التضافر مما يقال بالضاد وبالظاء، انتهى. قلت: يعني بذلك التأليف اللطيف كتابه «الاعتضاد في الفرق بين الظاء والضاد»، واختصره أبو حيان، فسماه «الارتضاء»، وهذا القول مذكور فيهما).

(77) الإحكام للقرافي (244)، وراجع بقية كلامه فيه عند الكلام على الحواشـــي، مع تعليق ابن فرحون عليه في «تبصـــرة الحكام» الذي نقله المحقق د.عبدالفتاح أبو غدة.

ISSN : 2410-1818

وهذه الكتب إنما اشتهرت بكثرة الرواية والاستفاضة التي استغنى المتأخرون بها عن الإسناد المعين.

قال أبو بكر الجصاص (ت370هـ): (وأما ما يوجد من كلام رجل ومذهبه في كتاب معروف به قد تناولته النسخ، فإنه جائز لمن نظر فيه أن يقول: قال فلان كذا، ومذهب فلان كذا، وإن لم يسمعه من أحد. مثل كتب محمد بن الحسن، وموطأ مالك، ونحوها من الكتب المصنفة في أصناف العلوم؛ لأن وجود ذلك على هذا الوصف بمنزلة خبر التواتر والاستفاضة، لا يحتاج مثله إلى إسناد)[78].

وقال عز الدين بن عبدالسلام (ت660هـ): (وأما الاعتماد على كتب الفقه الصحيحة الموثوق بها، فقد اتفق العلماء في هذا العصر على جواز الاعتماد عليها؛ لأن الثقة قد حصلت بها كما تحصل بالرواية)[79].

❁ ومنها أن هذه الكتب الفقهية المدونة مع صحتها في نفسها، فإنما يفتي بها من درسها على الشيوخ وحصَّل معانيها، وأما من طالعها دون تفقه وقراءة على الفقهاء فهو والعامي سواء.

سئل أبو القاضي أبو الوليد ابن رشد (ت520هـ): هل يجوز أن يستفتى من قرأ الكتب المستعملة مثل المدونة والعتبية دون رواية؟ أو الكتب المتأخرة التي لا توجد بها روايات أم لا؟ وإن استفتي فأفتى دون رواية، هل تجوز شهادته أم لا؟ فأجاب: (من قرأ الكتب التي ذكرت وتفقه فيها عن الشيوخ وفهم معانيها وعرف الأصول التي بنيت عليها مسائلها من الكتاب والسنة والإجماع، وأحكم وجه النظر والقياس ولم يخف عليه ناسخ القرآن من منسوخه ولا سقيم السنة من صحيحها إذا نظر فيها، وكان معه من اللسان ما يفهم به معنى الخطاب جاز أن يستفتى فيما ينزل من النوازل التي لا نص فيها فيفتي فيها باجتهاده ومن لم يلحق بهذه الدرجة فلا يصح أن يستفتى في المجتهدات التي لا نص فيها، ولا يجوز له أن يفتي برأيه في شيء منها ... وإن لم يتفقه فيما قرأ فلا يجوز أن يستفتى، ولا يحل له هو أن يفتي)[80].

ومن ثمَّ فقد كان المتفقه إذا تخرج بالفقيه وتفقه به، فقد اتصل إسناده به إلى أئمة المذهب في تحصيل فقه المذهب والتحقق به. وتحصيلُ ذلك مما يحرص عليه المتفقهون. قال بدر الدين الغزي

(78) الفصول (192/3)، وراجع كلام ابن الهمام في كتاب أدب القاضي من شرح فتح القدير (456/5)، وانظر: جامع الأصول لركن الدين السمرقندي (65/2)، عمدة الرعاية للكنوي (53/1).

(79) المعيار المعرب للونشريسي (42/10). وانظر: الفوائد المدنية للكردي (141).

(80) مسائل أبي الوليد ابن رشد (1139/2). وانظر الفتوى التي تليها كذلك.

ISSN : 2410-1818

الشافعي (ت984هـ): (ويجتهد على روايات الأمور المهمة كالفقه، بمعرفة من أخذه شيخه عنه، وإسناده به، ونحو ذلك فإنه مهم)[81].

3. ترتيب العلم:

من أهم فوائد قراءة الفقه على الشيوخ، تفويض المتفقه الشيخ في ترتيب العلم له، بحيث يقدم له ما هو أنسب له وأرفق به؛ وذلك أن الشيخ أكثر خبرة وأوسع معرفة بمبادئ العلوم وموادِّها، وما هو أولى بالتقدمة منها. وكذلك فهو أعرف بالتلاميذ وما هو الأنسب لكل واحد منهم من الكتب والمسائل ونحو ذلك. ومن أهم المهمات في طلب الفقه وغيره من العلوم تقديم ما ينبغي تقديمه، وتأخير ما ينبغي تأخيره؛ فإن الخلط في ذلك مما يعوق المتفقه ويدخل النقص عليه. قال أبو هلال العسكري (ت400هـ): (المقدم إذا أُخِّر والمؤخر إذا قُدِّم بطل نظام التعليم، وضلت مقدمات الأمور)[82].

فإذا عُلم ذلك فإن المنتهي أعلم بهذا الترتيب من المبتدي، ومن ثم فقد تواصى العلماء بتفويض الشيخ في ذلك، وحجتهم في ذلك أمران، أما الأول فما مضى ذكره من أنه أعلم وأبصر بالبدايات والنهايات وأسبابها، وأما الثاني فأن استقراء أحوال المتعلمين يدل على ذلك؛ فقد (كان طلبة العلم في الزمان الأول يفوضون أمرهم في التعلم إلى أستاذهم، وكانوا يصلون إلى مقصودهم ومرادهم، والآن يختارون بأنفسهم، ولا يحصل مقصودهم من العلم والفقه)[83].

قال برهان الدين الزرنوجي الحنفي (ت591هـ): (ينبغي لطالب العلم ألا يختار نوع العلم بنفسه، بل يفوض أمره إلى الأستاذ، فإن الأستاذ قد حصل له التجارب في ذلك، فكان أعرف ما ينبغي لكل واحد وما يليق بطبيعته)[84].

وهذا أمر تواصى به العلماء به الفقه خاصة وفي غيره بعامة، وما ذاك إلا لما عاينوا من آثاره فيمن التزم ذلك وفيمن تركه. قال موفق الدين البغدادي (ت629هـ): (وأقل منافع الأستاذ الفاضل أن يدل على الكتاب الصالح والطريق الصحيح، وهذا من إرشاده أعظم شيء مع قلته وخفة مؤونته، فلو قال لك الأستاذ: اشتغل بهذا الكتاب، وارفض هذا الكتاب، فقد أفادك فائدة جليلة، ونبهك على فضيلة استحق بها منك الشكر على الأبد)[85].

(81) الدر النضيد (270).
(82) الحث على طلب العلم والاجتهاد في جمعه (10).
(83) تعليم المتعلم طريق التعلم للزرنوجي الحنفي (18).
(84) تعليم المتعلم (18).
(85) كتاب النصيحتين (156).

ISSN : 2410-1818

وترتيب العلم من قبل الشيخ لا يقف عند اختيار الكتاب، بل يتعدى ذلك إلى أحوال التعليم كلها، ومن ثم قال العلماء إن على الشيخ ألا يلقي إلى التلميذ ما لم يتأهل له، فإن سأله لم يجبه وتلطف بإخباره بأن ذلك لم يحن وقته، ولا يشير عليه بشيء حتى يجرَّب ذهنه ويعلم حاله، ولا ينقله من درجة إلى التي فوقها حتى يستوثق من حسن فهمه وتأهله[86].

وهذا ما فسر به بعض أهل العلم قول الله ﷻ: (وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ) [آل عمران:79]، حيث قال الإمام البخاري (ت256هـ): (ويقال: الرباني الذي يربي الناس بصغار العلم قبل كباره)[87]. قال الحافظ ابن حجر (ت852هـ): (أي بالتدريج)[88]. وقال القسطلاني (ت923هـ): (أي بجزئيات العلم قبل كلياته، أو بفروعه قبل أصوله، أو بوسائله قبل مقاصده، أو ما وضح من مسائله قبل ما دق منها)[89].

والفقيه مع طول عهده بالتدريس يكتسب الملكة فيه، ويتمكن بطول التجارب وتكرارها من طرائق ووسائل وجوامع نافعة لا عهد للمتفقه بها مهما طالع من المصنفات.

قال أبو حامد الغزالي (ت505هـ): (ومهما أشار عليه المعلم بطريق في التعلم فليقلده وليدع رأيه؛ فإن خطأ مرشده أنفع له من صوابه في نفسه؛ إذ التجربة تطلع على دقائق يستغرب سماعها مع أنه يعظم نفعها)[90].

4. تلقي الأعراف العلمية:

العلم صناعة، ولكل صناعة أعرافها. ومن جَهِل تلك الأعراف دخل عليه من اللبس والخلط بقدر ما غاب عنه منها، وربما أدخل على العلم الفساد حين يفهم من كلام أهل الصناعة ما ليس مرادًا لهم، وربما نسبهم إلى الغفلة والضعف[91].

(86) انظر: الدر النضيد للغزي (81، 190)، القانون لليوسي (303).

(87) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل.

(88) هدي الساري (121).

(89) إرشاد الساري (168/1).

(90) إحياء علوم الدين (254/1)، وانظر: الدر النضيد للغزي (239).

(91) نقل المواق في سنن المهتدين (288) عن ابن الصائغ النحوي قوله: (من لم يفهم غرض أهل الصناعة في هذه الاصطلاحات، وفي مقصودهم بالتعاليل، نسبهم في ذلك إلى جهل أو حماقة، وهو الجاهل بغرضهم).

ISSN : 2410-1818

ولذا كان لزوم الشيوخ ضرورة في أخذ تلك الأعراف عنهم ووراثتها، لما لها من الأثر في فهم العلم، وفي حسن توريثه. وسواء كان ذلك مما هو راجع إلى العلم نفسه في اصطلاحاته وصوره ومسائله، أو ما كان راجعًا إلى رسوم الدرس والتدريس والتعلم.

قال أبو عبدالله الرصاع المالكي (ت894هـ): (ينبغي في حق الطالب أن يأخذ العلم من أصله. وصاحب تحقيق العلم المشتهر به هو الأحق بالأخذ عنه؛ لأنه أقعد به؛ لأن رب الدابة أولى بمقدمها، وصاحب الدار أولى بالإمامة فيها. وسمعت بعض مشايخنا يذكر في مثل ذلك مثلاً عاميًّا أن ألذ ما تأكل الهريسة في حانوت السفاج. وقد كان أهل الطلب والرواية يرحلون لمن اختص بالعلم للقراءة عليه؛ لأنه أقعد بذلك. وقد كانت الأوائل من العلماء رحمهم الله كل عالم في علم لا يخلط معه غيره تحقيقًا لأصول ذلك العلم وبيانًا لاصطلاحهم)[92].

واصطلاحات الفقهاء منها ما يتغير وتتبدل دلالاته؛ فإن منها ما له تعلق بالعرف، ولذا كان مما لا بد منه أن يتلقاها المتفقه عن فقهاء زمانه. ونقل أبو الليث السمرقندي (ت375هـ) عن بعض مشايخ الحنفية قوله: (الفقيه وإن حفظ جميع كتب أصحابنا رحمهم الله، لابد له من أن يتلمذ للفتوى حتى يهدى إليه)[93]. وقال ابن عابدين (ت1252هـ) في شرط المفتي: (لا بد له من معرفة عرف زمانه وأحوال أهله، والتخرج في ذلك على أستاذ ماهر)[94].

وأيضًا فإن كتب الفقه لها اصطلاحات وأساليب تخصها، فمن طالع الكتب بنفسه دون لزوم الشيوخ كان مظنة الخطأ في فهمها[95]. وقد ذكر ابن عابدين (ت1252هـ) أن الفقهاء كثيرًا ما يطلقون عباراتهم في موضعٍ اعتمادًا على التقييد في محله. وقصدهم بذلك ألا يدَّعي علمهم إلا من زاحمهم بالركب، ولِيُعلمَ أنه لا يحصل إلا بكثرة المراجعة وتتبع عباراتهم، والأخذ عن الأشياخ [96].

(92) فهرست الرصاع (108)، وراجع بقية كلامه فيه. والسفاج هو صانع الفطائر والقطائف وبائعها. انظر: تكملة المعاجم العربية (83/6). ومن الأعراف اللطيفة التي ذكرها الرصاع نفسه في فهرسته (115) أنه كان يقرأ على بعض شيوخه، قال: (فكنت ربما أسبق في العمل الحاضرين، فيقول لي: يا ولدي، أشياخنا الذين أخذنا عنهم يقولون عند إقرائهم لتلامذتهم: قال النبي ﷺ: سيروا بسير الضعفاء)، وهذا الذي نسبه إلى النبي ﷺ ليس بحديث، بل هو من كلام الناس.

(93) فتاوى النوازل (456) والعبارة ظاهرة المعنى على ما فيها من قلق، وقد تنقلت بين كتب الحنفية بعد أبي الليث بتصرفات شتى.

(94) شرح عقود رسم المفتي (170).

(95) انظر: أصول الإفتاء للعثماني (160).

(96) حاشية ابن عابدين (303/1)، وانظر: عمدة الرعاية للكنوي (93/1).

ISSN : 2410-1818

5. تصور المسائل وحل الإشكالات العلمية:

من أهم أغراض قراءة الفقه على الشيوخ حسن تقرير المسائل وتصويرها في نفس المتفقه؛ فإن المطالع للكتاب ربما أشكلت عليه المسألة أو تصعبت عليه العبارة، فطالع شرحًا أو أكثر ثم لم يتبين له شيء، وأما الشيخ الفقيه فصورتها في ذهنه، فلا يزال يعيد تقريرها له بعبارات شتى حتى يفهمها. و(الإنسان أوعى لما يسمعه منه لما يقرؤه)[97].

وكان القاضي أبو يوسف (ت182هـ) يقول لأصحابه: (لو استطعت أن أشاطركم ما في قلبي لفعلت)[98]. وقال الإمام الشافعي (ت204هـ) للربيع بن سليمان: (يا ربيع لو قدرت أن أطعمك العلم لأطعمتك إياه)[99]. وجاء في ترجمة الفقيه الشافعي ابن قاضي شهبة (ت726هـ) أنه كان فقيهًا فاضلاً عارفًا بالمذهب، وأنه كان حريصًا على التعليم، مجتهدًا في التفهيم، يعيد الدرس للطالب مرات، ويطالبه بإعادته كرات، وأنه لو أمكنه صوَّر الدرس للطالب في الخارج[100].

وهذا أمرٌ يتفاوت فيه الشيوخ أنفسهم، سواء من جهة القدرة على أداء المعنى بعبارات شتى ووضع الصور للمسائل، أو من جهة الصبر على الطلبة في ذلك.

قال أبو حامد الغزالي (ت505هـ): (وضع الصور للمسائل ليس بأمر هين في نفسه، بل الذكي ربما يقدر على الفتوى في كل مسألة إذا ذكرت له صورتها، ولو كلف وضع الصور وتصوير كل ما يمكن من التفريعات والحوادث في كل واقعة عجز عنه، ولم يخطر بقلبه تلك الصور أصلاً)[101].

وربما استطاع الشيخ لشدة تمكنه من العلم وقدرته على الإبانة أن يتخطى صعوبة جهل الطالب ببعض المقدمات العلمية. ومن ذلك ما حكاه ابن حجر الهيتمي (ت974هـ) عن شيخه ناصر الدين اللقَّاني المالكي (958هـ) من أنه قال له: (اقرأ عليَّ «العضد» فإن الناس إنما يستصعبون فيه مقدماته المنطقية ونحوها، وأنت صرت تدرك ذلك وتفهمه. فقرأت عليه من أوله، فحضر جماعة كثيرون، منهم من ليس له كبير اشتغال في المنطق ونحوه، **ومع ذلك كان الشيخ لتمكنه وشدة تحريره وتحقيقه يوصل إلى**

(97) الحث على طلب العلم لأبي هلال العسكري (73).

(98) حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي، الكوثري (19)، وانظر في نفس الموضع حكاية أبي يوسف مع الحسن بن زياد.

(99) جامع بيان العلم وفضله، ابن عبدالبر، باب في ابتداء العالم جلساءه بالفائدة (753).

(100) انظر: أعيان العصر، الصفدي (205/3).

(101) حقيقة القولين (82).

ISSN : 2410-1818

أذهان هؤلاء مسائل «العضد» في تلك المقدمات، ويقول: إن تقرير هذا الكتاب مع شهرته بالصعوبة أسهل عندي من تقرير «الأجرومية»)[102].

والطلبة أيضًا متفاوتون، فمنهم الذكي الثاقب الفهم سريع الهجوم على المعاني، ومنهم من لا يتمثل صور المسائل إلا بـ(عكازة الأمثلة)[103].

وقد وُصف الفقيه القاضي محيي الدين يحيى بن يحيى القبابي المصري الشافعي (ت840هـ) في شرحه لـ«المنهاج» و«التنبيه» و«الحاوي» بأنه (كان حسن التقرير والأداء، بحيث البليد يفهمها بقوله ويرجع إلى العلم)[104].

وأيضًا فإن عادة المصنفين للكتب ألا يبالغوا في الإيضاح بحيث يمل منها أوساط المتفقهين، وأما من كان دون ذلك فيرجع إلى الشيوخ والأساتذة في تحصيل ما فاته وما كلَّ عنه فهمه.

قال أبو القاسم الرافعي (ت623هـ) في أول شرح «الوجيز»: (ربما تلتبس على المبتدئين والمتبلدين أمور من الكتاب، فيطمعون في اشتمال هذا الشرح على ما يشفيهم ولا يظفرون به. فليعلموا أن السبب فيه أن تلك المواضع لا تستحق شرحًا يودع بطون الأوراق. والقصورُ في أفهامهم. فدواؤهم الرجوع إلى من يوقفهم على ما يطلبون)[105].

ومثل هذا الذي قيل في تصوير المسائل وتقريرها يقال في حل الإشكالات التي تعرض لأفهام المتفقهين فيها؛ فإن من الإشكالات ما يظل التلميذ يبحث عن جوابه فلا يجد ما يشفيه من ذلك إلا عند الشيوخ. وقد روى البخاري عن ابن مسعود ﷺ قال: (لقد أتاني اليوم رجل فسألني عن أمرٍ ما دريت ما أرد عليه، فقال: أرأيت رجلاً مؤديًا نشيطًا، يخرج مع أمرائنا في المغازي، فيعزم علينا في أشياء لا نحصيها؟ فقلت له: والله ما أدري ما أقول لك، إلا أنا كنا مع النبي ﷺ فعسى أن لا يعزم علينا في أمر إلا مرة حتى نفعله، وإن أحدكم لن يزال بخير ما اتقى الله، **وإذا شكَّ في نفسه شيء سأل رجلاً فشفاه منه، وأوشك أن لا تجدوه**، والذي لا إله إلا هو ما أذكر ما غبر من الدنيا إلا كالثغب شُرب صفوه وبقي كدره)[106].

---

(102) ثبت الإمام شيخ الإسلام ابن حجر الهيتمي (401)، والمراد بـ«العضد» شرحه على «مختصر ابن الحاجب الأصولي».

(103) قال أبو حامد الغزالي: (أحسن علاج الأفهام الضعيفة الاستدراج والاستجرار إلى الحق بعكازة الأمثلة) حقيقة القولين (90).

(104) بهجة الناظرين للغزي (248).

(105) العزيز شرح الوجيز (4/1).

(106) صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب عزم الإمام على الناس فيما يطيقون (2964)، وعند ابن أبي إياس في «كتاب العلم» عنه ﷺ: (لن تزالوا بخير ما إذا حنَّ في نفس الرجل الشيءُ وجد من هو أعلم منه فمشى إليه فشفاه منه، وأيم الله ليوشك أن يلتمس ذلك فلا

ISSN : 2410-1818

وهذا الذي حذَّر منه ابن مسعود ﷺ أمر يعاينه المتفقهة والمتعلمون ويعانونه مع قلة المرشد وذهاب العلماء.

وروى ابن المنذر (ت318هـ) في «الأوسط» بإسناده إلى ابن عمر ﷺ قال: (إن أبي كان إذا أشكل عليه شيء سأل النبي ﷺ، فإن أشكل على النبي ﷺ سأل جبريل، وإني لا أجد من أسأله)[107].

وحكى أبو عبدالله الرصاع المالكي (ت894هـ) عن بعض طلبة قاضي الجماعة أبي حفص القلشاني (ت847هـ) قوله: (ما علمنا قدره إلا بعد موته، وابتلينا بالتفسير والإقراء، وإذا أشكل علينا أمر لا نجد من يحله لنا)[108].

ومن أجل ذلك فقد أكَّد العلماء الوصية للمتعلمين بألا يستحيوا من السؤال عما أشكل عليهم؛ فإن (العلم خزائن وتفتحها المسألة)[109]، وأنشد ابن الأعرابي (ت231هـ):

فَسَلِ الفقيهَ تكنْ فقيهًا مثله من يسعَ في عملٍ بفقهٍ يَمهرِ [110]

فيكون حسن الإنصات للشيخ حال الشرح والدرس، فإذا سأله: أفهمت؟ لم يجبه بـ(نعم) إلا أن يكون قد اتضحت له المسألة بجلاء. فأما إن لم تتضح له فلا يستحي من قول: لم أفهم، فذلك أثبت له في الفهم، وأثبت له في قلب شيخه حيث علم حرصه واعتناءه، وأبعد له عن الرياء[111].

ويغتنم مجالس العلماء بكثرة السؤال عما يشكل عليه، ولا يستحيي من ذلك. قال أبو المواهب الحنبلي (ت1126هـ) في شيخه نجم الدين الغزي الشافعي (ت1061هـ): (وكنت أسأله ومن في المجلس إذ ذاك من العلماء الكبار **عن كل ما يشكل علي**)[112].

يوجد) باب فضل تعلم العلم (64).

(107) الأوسط، كتاب آداب القضاء (6445).

(108) فهرست الرصاع (188).

(109) من كلام الإمام الزهري ﷺ، رواه البيهقي في المدخل إلى علم السنن، باب مذاكرة العلم والجلوس مع أهله (1540)، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله، باب حمد السؤال والإلحاح في طلب العلم وذم ما منع منه (535)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه، باب في السؤال والجواب وما يتعلق بهما من الكراهة والاستحباب (694).

(110) عيون الأخبار لابن قتيبة (123/2).

(111) انظر: المجموع للنووي (37/1).

(112) مشيخة أبي المواهب الحنبلي (71).

ISSN : 2410-1818

وشأن السؤال عما يشكل شأن عظيم؛ فإن العلماء الذين هم مظنة الجواب لا يتأتون للمتفقه على كل أحواله، وقد قال سحنون (ت240هـ): (انغلقت عليَّ مسألة، حتى أردت الرجوع فيها إلى المدينة، حتى اتضحت لي)[113].

6. التكامل العلمي:

أهل العلم مراتب ودرجات، فمنهم صاحب العلم الواحد، ومنهم المتفنن في علوم كثيرة. وأما الكتب فإن مما جرت به عادة أهل العلم ألا يستوعبوا العلوم كلها في الكتاب الواحد، فالكتاب الذي يضعه مصنفه في الفقه متنًا أو شرحًا أو غير ذلك لا يستوعب فيه الكلام عن الأحاديث تخريجًا وتصحيحًا وتضعيفًا، ولا يخوض في مسائل الأصلين، ولا مسائل اللغة، بل يقصر الكلام على ما هو بصدده من الفقه. فمن أراد التوسع فقد صنف أهل العلم في كل ما به إليه حاجة، وعليه الرجوع إلى العلوم في مظانها لا في غير مظانها.

قال الحافظ العراقي (ت806هـ) في الجواب على من أنكر ترك الاعتناء بتخريج الأحاديث في كتب الفقهاء، لا سيما كتاب «إحياء علوم الدين» لأبي حامد الغزالي (ت505هـ): (كانت عادة المتقدمين السكوت على ما أوردوه من الأحاديث في تصانيفهم من غير بيان لمن أخرج ذلك الحديث من أئمة الحديث، ومن غير بيان الصحيح من الضعيف إلا نادرًا، وإن كانوا من أئمة الحديث. ولكنهم مشوا على قاعدة من تقدمهم من الفقهاء. حتى جاء الشيخ محيي الدين النووي رضي الله عنه وأرضاه، فصار يسلك في تصانيفه الفقهية الكلام على الحديث، وبيان من خرَّجه، وبيان صحته من ضعفه. وهذا أمر مهم مفيد، فجزاه الله تعالى خيرًا؛ لأنه تحمل عن ناظر كتابه التطلب لذلك من كتب الحديث. **والمتقدمون يحيلون كل علم على كتبه؛ حتى لا يغفل الناس النظر في كل علم من كتب أهله ومظانه**)[114].

ثم إنه يأخذ هذه العلوم عن أهلها كما يأخذ الفقه عن أهله. غير أن من الفقهاء من يوصف بالتبريز في علوم كثيرة، فيتخرج به المتفقه في الفقه وغيره على صورة جامعة لمعنى العلم، وهذا معنى لا يتأتى في مطالعة الكتب والتحصيل منها؛ وذلك أن النوع الواحد من العلم فله مفاتيحه واصطلاحاته، ووقت المتعلم إبَّان تحصيله لا يفي بذلك كله، وفي لزوم الشيوخ تقريب للبعيد حتى يكون في متناول المبتدئ بأيسر السبل وأقربها إلى فهمه بحسب ما يطيقه من العلم.

(113) ترتيب المدارك للقاضي عياض (78/2).

(114) إخبار الأحياء بأخبار الإحياء (114).

ISSN : 2410-1818

7. تعاهد الملكة وتخريج الفقيه:

وهذا الغرض من أجل ما يقصد في ملازمة الشيوخ، ولئن كان المرء يجد الأثر في نفسه من مصاحبة العقلاء من الناس فما الشأن في ملازمة أهل العلم والفضل والعقل؟ وقد روى ابن حبان (ت354هـ) بإسناده عن موسى بن عقبة (ت141هـ) قال: (إن كنت لألقى الأخ من إخواني فأكون بلقيِّه عاقلاً أيامًا)[115]، وروى أيضًا عن سفيان (ت161هـ) قال: (لربما لقيت الأخ من إخواني فأقيم شهرًا عاقلاً بلقائه)[116].

وكما أن ملازمة الفقيه الواحد تزيد في عقل المتفقه وفهمه وعلمه، فإن ملازمته لفقهاء شتى متحققين في العلم والفقه تعمل على رسوخ الملكة فيه على وجه أتم وأكمل.

قال ابن خلدون (ت808هـ): (على قدر كثرة الشيوخ يكون حصول الملكات ورسوخها. والاصطلاحات أيضًا في تعليم العلوم مخلطة على المتعلم، حتى لقد يظن كثير منهم أنها جزء من العلم. ولا يدفع عنه ذلك إلا مباشرته لاختلاف الطرق فيها من المعلمين. فلقاء أهل العلوم وتعداد المشايخ يفيده تمييز الاصطلاحات، بما يراه من اختلاف طرقهم فيها. فيجرد العلم عنها، ويعلم أنها أنحاء تعليم وطرق توصيل. وتنهض قواه إلى الرسوخ والاستحكام في الملكات. ويصحح معارفه ويميزها عن سواها مع تقوية ملكته بالمباشرة والتلقين وكثرتهما من المشيخة عند تعددهم وتنوعهم)[117].

والشيخ الذي به يتخرج الفقهاء ليس بالذي يلقي عليهم المسائل دون أن يتعاهدهم، ويمتحن أفهامهم، ويبلوهم فيما سمعوه منه وفهموه عنه، فإن الفقه لا يتهيأ إلا بالمتابعة والتعاهد والامتحان والدربة والتمرين.

قال القاضي محمد بن يحيى بن بكر الأشعري المالقي الأندلسي (ت741هـ): (من لم يتمرن في عقود الشروط، ولا أخذ نفسه بالتفقد في كتب التوثيق، لا ينبغي له أن يكون قاضيًا، وإن كان قويًّا فائقًا في سائر العلوم)[118].

ولاستخراج الملكة من المتفقهين ومعرفة النابه منهم طرائق ووسائل وأدوات أبانها أهل العلم، واستعملوها في تدريسهم وتعاهدهم لتلامذتهم وتدريبهم لهم. فهم يعلمونهم ويمتحنون أذهانهم، فمن

(115) روضة العقلاء (246).
(116) نفسه (247).
(117) مقدمة ابن خلدون (289/5).
(118) المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا للنباهي (146).

ISSN : 2410-1818

كان منهم فطنًا لقنًا استخلصوه للفقه والعلم، ومن كان بخلاف ذلك محضوا له النصيحة بما هو أحرى به وأنفع له.

قال طاشكبري زاده (ت968هـ): (ومن جملة آداب الدرس أن ينظر في الطالب إن كان له زيادة فهمٍ بحيث يقدر على حل المشكلات وكشف المعضلات يهتم لتعليمه أشد الاهتمام، وإلا فيعلمه قدر ما يعرف الفرائض والسنن، ثم يأمره باشتغال الاكتساب ونوافل الطاعات. لكن يصبر في امتحان ذهنه مقدار ثلاث سنين)[119].

وهذا أمر كان الفقهاء يتعاهدونه في تلامذتهم بالدربة والتجربة. قال أبو الأصبغ ابن سهل (ت486): (التجربة أصل في كل فن، ومعنى مفتقر إليه في العلم)[120].

قال ابن غازي (ت919هـ) في بعض شيوخه: (قرأت عليه الرسالة قراءة تحقيق وتدقيق، وقرأت عليه ختمتين في فرائض التلقين فقهًا وعملاً)[121]، وقال في آخر: (تمرنت عليه في الفرائض والوثائق)[122]. ونظائر هذا كثيرة جدًّا.

بل إن بعض الشيوخ إذا رأى من تلميذه الحذق والإتقان أعلمه بذلك، وأخبره بأنه بلغ مبلغًا يستغني به عنه. ومن أمثلة ذلك قول العز بن عبدالسلام (ت660هـ) عن نفسه: (ما احتجت في شيء من العلوم إلى أن أكمله على الشيخ الذي أقرؤه عليه، وما توسطته، حتى يقول لي: استغنيت عني واشتغل فيه مع نفسك. ومع ذلك ما كنت أتركه حتى أختمه عليه)[123].

والمعلم الناصح من يدل تلامذته على مفاتيح العلم، وعلى السبيل التي من لازمها استغنى بها عنه[124].

(119) مفتاح السعادة (52/1). وراجع كلامًا مهمًّا لابن خلدون في «المقدمة» (281/5) في طريقة التمرين وما يقع فيها من الأخطاء، في أثناء حديثه عن (وجه الصواب في تعليم العلوم وطريق إفادته). وراجع أيضًا كلام بدر الدين الغزي في الدر النضيد (186).

(120) الإعلام بنوازل الأحكام (26).

(121) فهرس ابن غازي (78).

(122) نفسه (80).

(123) رفع الإصر لابن حجر (241).

(124) مع التنبيه إلى أمر مهم، وهو أن طبيعة العلاقة العلمية بين الشيخ وتلميذه، لا تتوقف عند مرحلة (الإجازة) أو (الإذن بالإفتاء) أو (الإذن بالتدريس)، بل يظل الفقيه مهما علت مرتبته في العلم متطلِّعًا إلى الفائدة ممن هو أعلم منه، والعلم رحم بين أهله، وهي صلة لا تنبتُّ بمجرد (التخرج). يقول آريا نكيسا: (ليس في التعليم الإسلامي التقليدي نقطة محددة يتخرج الطالب عندها. فحتى بعد توليهم مسؤوليات التدريس تظل الشخصيات الدينية عادة تحضر الحلقات الدراسية للآخرين. وتتميز رتبة الأفراد في هذا النظام بطبيعة علاقية.

ISSN : 2410-1818

يقول الشيخ عبدالقادر بن بدران الحنبلي (ت1346هـ) عن شيخه خطيب دوما الشيخ محمد بن عثمان الحنبلي (ت1308هـ): (كان رحمه الله يقول لنا: لا ينبغي لمن يقرأ كتابًا أن يتصور أنه يريد قراءته مرة ثانية؛ لأن هذا التصور يمنعه عن فهم جميع الكتاب، بل يتصور أنه لا يعود إليه مرة ثانية أبدًا. وكان يقول: كل كتاب يشتمل على مسائل ما دونه وزيادة. فحقق مسائل ما دونه لتوفِّر جِدَّك على فهم الزيادة انتهى. ولما أخذت نصيحته مأخذ القبول لم أحتج في القراءة على الأساتذة في العلوم والفنون إلى أكثر من ست سنين)[125].

8. مراجعة العلم وتصحيحه:

من ثمرات ملازمة الشيوخ وأغراض القراءة عليهم تصحيح العلم ومراجعته، وذلك أن مسائل العلم لا تخلو من حصول الغلط في أثناء تداولها، سواء كان ذلك من جهة النساخ والكتبة والوراقين، أو من جهة الخطأ والوهم في فهمها أو قراءتها، أو كان من جهة تناقل الفقهاء لها ثقة بالمنقول عنهم دون تحرير لها، وقد نبه جماعة من الفقهاء على ذلك.

قال أبو شامة المقدسي (ت665هـ): (وإذا كان هذا الخلل قد وقع منهم في نقل نصوص إمامهم، فما الظن بما ينقلونه من نصوص باقي المذاهب؟ فترى في كتبهم من ذلك أشياء ينكرها أصحاب تلك المذاهب. وكأن الخلل إنما جاءهم من تقليد بعضهم بعضًا فيما ينقله من مذهب غيره أو من نص إمامه. ويكون الأول قد غلط فيتبعه من بعده. والغلط جائز على كل أحد إلا من عصمه الله تعالى. ولكن لو أن كل من ينقل عن أحد مذهبًا أو قولاً راجع في ذلك كتابَه إن كان له مصنف، أو كتبَ أهل مذهبه، كما نفعله نحن إن شاء الله في هذا الكتاب، لقل ذلك الخلل، وزال أكثر الوهم وبطل)[126].

وسئل ابن حجر الهيتمي (ت974هـ) عن شخص يقرأ ويطالع الكتب الفقهية بنفسه، ولم يكن له شيخ يقرر له المسائل الدينية والدنيوية، ثم إنه يُسأل عن مسائل دينية ودنيوية فيفتيهم ويعتمد على مطالعته في الكتب، فأجاب: (لا يجوز لهذا المذكور الإفتاء بوجه من الوجوه؛ لأنه عامي جاهل لا يدري ما يقول. بل الذي أخذ العلم عن المشايخ المعتبرين لا يجوز له أن يفتي من كتاب ولا من كتابين، بل قال النووي رحمه الله: ولا من عشرة؛ فإن العشرة والعشرين قد يعتمدون كلهم على مقالة ضعيفة في المذهب، فلا يجوز تقليدهم فيها. بخلاف الماهر الذي أخذ العلم عن أهله، وصارت له فيه ملكة نفسانية، فإنه يميز بين الصحيح من غيره، ويعلم المسائل وما يتعلق بها على الوجه المعتمد به. فهذا هو الذي يفتي الناس

فالتقسيمات المطلقة لا وجود لها فيه، وكل عالم أعلم من بعض العلماء، وأقل علمًا من بعضهم، فيجب عليه أن يعلم الأدنى منه علمًا، ويستفيد من الأعلم منه) أنثروبولوجيا الفقه الإسلامي (247).

(125) المدخل (488).

(126) خطبة الكتاب المؤمل للرد إلى الأمر الأول (119).

ISSN : 2410-1818

ويصلح أن يكون واسطة بينهم وبين الله تعالى، وأما غيره فيلزمه إذا تسور هذا المنصب الشريف التعزير البليغ والزجر الشديد الزاجر له ولأمثاله عن هذا الأمر القبيح الذي يؤدي إلى مفاسد لا تحصى)[127].

ولذا فإن تصحيح العلم قبل دراسته وضبطه ليس بالأمر الذي يحسنه كل أحد، لا سيما من اعتمد على مطالعة الكتب وترك لقاء الشيوخ. قال أبو محمد ابن أبي زيد القيرواني (ت386هـ): (كان يقال: لا يؤخذ العلم من كتبي، ولا القرآن من مصحفي. وإن كانت الكتب في آخر الزمان خزائن العلوم، فإن مفاتيح مغالقها الصدور، وقد كان العلم في الصدر الأول خزائنه الصدور ولم تكن كتب، وصار في آخر الزمان أكثره في الكتب، وأقله في الصدور)[128].

وهذا التصحيح يتطلب عناء وتعبًا وصبرًا على الملازمة وطول المباحثة، وكلام أهل العلم في مثل كثير؛ لأنهم وجدوا أثره، وعاينوا نفعه، كما أنهم تحققوا عاقبة ترك التصحيح في فساد العلوم.

قال الرجراجي (ت بعد633هـ): (ولا يحصل العلم إلا بالعناء والتعب، والملازمة والمباحثة والنصب، والصبر على الطلب؛ كما حكى الله تعالى عن موسى عليه السلام أنه قال للخضر: (إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا) [الكهف:69]، وأنه قال لفتاه: (لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا) [الكهف:62]، أي: تعبًا)[129].

وممن نبَّه على شيء من عاقبة ترك التصحيح أبو عبدالله المقري (ت759هـ) حيث قال: (استباح الناس النقل من المختصرات الغريبة أربابها، ونسبوا ظواهر ما فيها إلى أمهاتها، وقد نبه عبد الحق في «تعقيب التهذيب» على ما يمنع من ذلك لو كان من يسمع، وذيلت كتابه بمثل عدد مسائله أجمع. ثم تركوا الرواية فكثر التصحيف، وانقطعت سلسلة الاتصال. فصارت الفتاوى تنقل من كتب من لا يدري ما زيد فيها مما نقص منها؛ لعدم تصحيحها وقلة الكشف عنها. ولقد كان أهل المائة السادسة وصدر السابعة لا يسوغون الفتيا من «تبصرة» الشيخ أبي الحسن اللخمي؛ لكونه لم يصحح على مؤلفه ولم يؤخذ عنه)[130].

وهذا الذي يشكو منه المقَّري أمر يتفاقم مع ذهاب العلماء وقلة الشيوخ والأستاذين، وهذا الحافظ أبو بكر الحازمي (ت584هـ) قد شكا ذلك قبله فقال: (هذا وقد كان الناس فيما مضى يغلطون في اليسير دون الكثير، ويحرفون الدقيق دون الجليل؛ لكثرة الأستاذين، وعناية المتعلمين.

(127) الفتاوى الفقهية الكبرى (332/4).

(128) النوادر والزيادات (8/1)، وكلام أهل العلم في التصحيف وأثره في العلم كثير معلوم، وصنفت فيه مصنفات مشهورة.

(129) مناهج التحصيل (63/1).

(130) نقله عنه حفيده شهاب الدين في نفح الطيب (276/5). وراجع بقية الكلام فيه.

ISSN : 2410-1818

فذهب أكثر العلماء، وقل الطالبون، وصار ما يحرفون أكثر مما يصححون، وما يسقطون أكثر مما يضبطون)[131].

وهنا إشارة ظاهرة إلى أثر الأستاذين في الضبط والتصحيح والمراجعة، ومن ثم كان الفرق معلومًا عند العلماء بين من درس على الشيوخ وتلقى العلم من أفواه العلماء، ضبطًا للأصول وفهمًا للمعاني[132]، ومن اكتفى بالتحصيل من طريق مطالعة الكتب، أو اكتفى بضبط الأصول دون إتقان لمعانيها ومباحثة فيها، فهذه درجات شتى.

وهذه المراجعة كما أن لها أثرًا في التعلم والدرس، فإن أثرها يمتد إلى مادة العلم نفسها تصحيحًا وتعليقًا، ومن أثر ذلك ظهور الحواشي والتقريرات التي تتضمن تصحيحًا واستدراكًا لأصولها. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي (ت795هـ) في ترجمته لشمس الدين ابن المنجَّى (ت641هـ): (رأيت نسخة «المستوعب» وقد قرأها عمر ابن المنجَّى على والده قراءة بحث، وعليها حواشٍ علقها عنه بخطه)[133].

وقال ابن غازي (ت919هـ) في شيخه أبي العباس الحباك: (وكان نَظَمَ بيوع الشيخ ابن جماعة التونسي محررة بما وضع عليها الإمام أبو العباس القباب، في رجز عذب بليغ أجاد فيه ما شاء. فقرأته عليه قراءة تحقيق وتدقيق وبحث وتغلغل، كانت سببًا في رجوعه عن بعض أبيات الرجز المذكور وتبديلها بغيرها)[134].

وقال السفاريني (ت1188هـ) في إجازته للزبيدي (ت1205هـ) عن شيخه الشيخ عبدالقادر التغلبي (ت1135هـ): (وذاكرته في عدة مباحث من «شرحه على الدليل»، فمنها من رجع عنها، ومنها من لم يرجع؛ لوجود الأصول التي تنقل منها)[135].

- فإذا تبينت لنا هذه الأغراض والثمرات المتوخاة من قراءة الفقه على الشيوخ الفقهاء، فإننا نتبين بعد ذلك أثر تجاهل هذه الطرائق والرسوم العلمية المتوارثة لدا السادة الفقهاء فيما يلاحظ من ضعف في المخرجات المعاصرة، ونقص في سداد الوظائف الشرعية في القضاء والإفتاء والتدريس، لانقطاع

(131) الفيصل في مشتبه النسبة (86).

(132) قال الإمام أبو بكر ابن خزيمة في كتاب «التوحيد» (227/1): (محال أن يكون أهل الشعر أعلم بلفظ الحديث من علماء الآثار الذين يعنون بهذه الصناعة، يروونها ويسمعونها من ألفاظ العلماء ويحفظونها. وأكثر طلاب العربية إنما يتعلمون العربية من الكتب المشتراة أو المستعارة، من غير سماع).

(133) الذيل على طبقات الحنابلة (492/3).

(134) فهرس ابن غازي (82).

(135) ثبت الإمام السفاريني الحنبلي وإجازاته لطائفة من أعيان علماء عصره (172).

ISSN : 2410-1818

السبل بين التعليم الحديث والتراتيب المتقدمة عند الفقهاء السابقين. مما يدعو إلى ضرورة مراجعة التراتيب المتأخرة في ضوء ما تقدم شرحه وبيانه؛ حتى تجري الإفادة منها على أكمل الوجوه وأتمها.

الخاتمة:

يمكن إجمال أهم نتائج البحث وتوصياته فيما يأتي:

أهم النتائج:

1- قراءة الفقه على الشيوخ كانت تسير وفق منهج منضبط، ولم تكن اعتباطية مرتجلة، ومن ثم كانت مخرجاتها عالية، ومتى أردنا مخرجات بتلك القوة فعلينا ارتسام آثارهم مع حسن النظر فيها بما يلائم زماننا.

2- إذا تبين لنا أن للقراءة على الشيوخ أنواعًا شتى ومقاصد مختلفة، فعلينا أن نعلم أن لكل قراءة آدابها ورسومها، ولا ينبغي الخلط بين هذه القراءات إلا أن يكون القارئ مدركًا لذلك وقاصدًا له وعارفًا بأغراضه.

3 – صحبة الأستاذ وملازمته ضرورة في بعض أنواع القراءة، وحاجة في غيرها، ولا بد من التمييز بين هذه الأنواع، حتى نميز بين ما يفتقر إلى الأستاذ منها وما يمكن المتفقه أن يكون له فيه بعض الاستقلال، تدريبًا له وترقيًّا في العلم ومدارجه.

4 – قراءة الفقه على الشيوخ لها أثرها في الناتج العلمي بوجه عام، سواء كان من حيث تخريج الفقهاء، أو تصحيح الكتب، أو روايتها، ولذا فهي ضرورة علمية في الحالة العلمية بمجملها، ولا غناء عنها بوجه من الوجوه.

5 – من خلال تتبع أغراض قراءة الفقه على الشيوخ يتبين لنا عظيم أثرها على المتفقهين، وبتأمل الكثير من مظاهر الضعف التي تكثر منها الشكوى في طلبة الفقه ومصنفات الفقه في الأزمنة المتأخرة فإننا نجد من أهم أسباب ذلك إهمال طرائق أهل العلم المتقدمين في ضبط مسار التفقه، وفي التأليف والتصنيف ومراجعة العلم وتحريره.

أهم التوصيات:

1 - النظر في البدائل التي تكلم عنها العلماء عند فقد الشيوخ وإعوازهم، فإن العلماء قد تناولوا ذلك بالحديث، وما لا يدرك كله لا يترك جله، وفي ذلك أدوات يمكن الإفادة منها في النظام التعليمي الحديث.

2 - دراسة أنواع قراءة الفقه على الشيوخ عند المتقدمين من العلماء، وإيجاد آليات لتفعيلها في النظام التعليمي الحالي. سواء كان ذلك من داخل النظام التعليمي الرسمي في المعاهد والمدارس والجامعات، أو كان خارج هذا الإطار.

ISSN : 2410-1818

المصادر والمراجع:

1. الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام، الإمام القرافي، تحقيق: د.عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط2، 1995م.
2. إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، ت: اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج، دار المنهاج، جدة، الإصدار الثاني، ط1، 1440.
3. إخبار الأحياء بأخبار الإحياء، زين الدين العراقي، تحقيق: هشام إنوري وزميله، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1442.
4. أدب المفتي والمستفتي، أبو عمرو ابن الصلاح، تحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر، كتبة العلوم والحكم، المدينة، ط2، 1423.
5. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، شهاب الدين القسطلاني، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، القاهرة، 1323.
6. إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد. ابن الأكفاني، محمد بن إبراهيم بن ساعد. تحقيق: محمود فاخوري، وزملائه. ط1، بيروت: مكتبة لبنان، 1998م.
7. أزهار الرياض في أخبار عياض. المقري أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد. تحقيق: مصطفى السقا وزملائه. د.ط. القاهرة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، 1358.
8. أصول الإفتاء وآدابه، محمد تقي الدين العثماني، مكتبة معارف القرآن، كراتشي، 1432.
9. الإعلام بنوازل الأحكام، ابن سهل، تحقيق: د. يحيي مراد، دار الحديث، القاهرة، 1428.
10. أعيان العصر وأعوان النصر، صلاح الدين الصفدي، تحقيق: د.علي أبو زيد ومن معه، دار الفكر، دمشق، ط1، 1418.
11. إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض، تحقيق: د.يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة، ط1، 1419.
12. الإلمام ببعض من لقيته من علماء الإسلام، عبدالواحد السجلماسي، تحقيق: نفيسة الذهبي، الرباط، ط1، 2008م.
13. أنثروبولوجيا الفقه الإسلامي، آريا نكيسا، ترجمة: أسامة عباس، مركز نهوض، الكويت، ط1، 2021م.
14. الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، مجير الدين العليمي، تحقيق: محمود الكعابنة، مكتبة دنديس، الخليل، ط1، 1420.
15. أنساب الأشراف، البلاذري، تحقيق: سهيل زكار وزميله، دار الفكر، بيروت، ط1، 1417.
16. الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف، ابن المنذر، تحقيق: جماعة من المحققين، دار الفلاح، الفيوم، ط2، 1431.

ISSN : 2410-1818

17. برنامج التجيبي، القاسم بن يوسف التجيبي السبتي، تحقيق: عبدالحفيظ منصور، الدار العربية للكتاب، تونس، 1981م.
18. برنامج المجاري، تحقيق: محمد أبو الأجفان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1982.
19. برنامج شيوخ ابن أبي الربيع السبتي، تخريج أبي القاسم ابن الشاط، تحقيق: العربي الفرياطي، الرابطة المحمدية للعلماء، الرباط، ط1، 1432.
20. بهجة الناظرين إلى تراجم المتأخرين من الشافعية البارعين، رضي الدين الغزي العامري الشافعي، تحقيق: عبدالله الكندري، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1421.
21. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت.
22. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ناصر الدين البيضاوي، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، 1433.
23. تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، ابن جماعة، تحقيق: محمد العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط3، 1433.
24. التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي، تحقيق: د.حسن هنداوي، دار كنوز إشبيليا، الرياض.
25. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض، تحقيق: حسن شلبي وزميليه، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1435.
26. تعليم المتعلم طريق التعلم، الزرنوجي، دار النوادر، دمشق، 1434.
27. تكملة المعاجم العربية، رينهارت بيترآن دوزي، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمد النعيمي، وزارة الثقافة والإعلام العراقية، ط1، 1979م.
28. تهذيب اللغة، أبو منصور الأزهري، تحقيق: عبدالسلام هارون، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والأنباء والنشر، القاهرة، 1384.
29. ثبت أبي جعفر الوادي آشي، تحقيق: د.عبدالله العمراني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1403.
30. ثبت الإمام السفاريني الحنبلي وإجازاته لطائفة من أعيان علماء عصره، تحقيق: محمد العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط1، 1425.
31. ثبت الإمام شيخ الإسلام ابن حجر الهيتمي، تحقيق: د.أمجد رشيد، دار الفتح، عمَّان، ط1، 1435.
32. ثبت مفتي الحنابلة بدمشق الشيخ عبدالقادر التغلبي، تحقيق: محمد العجمي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط1، 1435.

ISSN : 2410-1818

33. جامع الأصول في بيان القواعد الحنفية والشافعية في أصول الفقه، ركن الدين السمرقندي، تحقيق: عصمت شمشك، دار الرياحين، بيروت، ط3، 1442.
34. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبدالبر، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الدمام، ط1، 1414.
35. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تحقيق: محمد الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، 1403.
36. جامع مسائل الأحكام (فتاوى البرزلي)، البرزلي، تحقيق: أ.د. محمد الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 2002م.
37. الحث على طلب العلم والاجتهاد في جمعه، أبو هلال العسكري، تحقيق: محمد فرحات، دار الفاروق، المنصورة، ط1، 1431.
38. حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي، محمد زاهد الكوثري، دار الأنوار، مصر، 1368.
39. حقيقة القولين، أبو حامد الغزالي، تحقيق: د.مسلم الدوسري، دار أسفار، الكويت، ط1، 1438.
40. خمس رسائل لابن بطلان البغدادي وابن رضوان المصري، قدَّم لها وعلَّق عليها المستشرقان يوسف شاخت وماكس مايرهوف، مطبعة بول باربيه، القاهرة، 1937م.
41. الدر الكمين بذيل العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، ابن فهد، تحقيق: د.عبدالملك بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط1، 1421.
42. الدر النضيد في أدب المفيد والمستفيد، أبو البركات بدر الدين محمد بن محمد الغزي الشافعي، تحقيق: نشأت كمال، مكتبة التوعية الإسلامية، القاهرة، ط2، 1430هـ.
43. الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي، يوسف بن عبدالهادي الحنبلي، تحقيق: د.رضوان بن غربية، دار المجتمع، جدة، ط1، 1411.
44. دراسات تراثية في التربية الإسلامية، د. محمود قمبر، دار الثقافة، الدوحة، 1405.
45. الذيل على طبقات الحنابلة، ابن رجب، تحقيق: د. عبدالرحمن العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط1، 1425.
46. ربيع الأبرار ونصوص الأخبار، الزمخشري، تحقيق: د.سليم النعيمي، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية العراقية، 1976م.
47. الرسالة الموضحة في ذكر سرقات أبي الطيب المتنبي، أبو علي الحاتمي الكاتب، تحقيق: د.محمد يوسف نجم، دار صادر، بيروت، 1385.
48. رفع الإصر عن قضاة مصر، الحافظ ابن حجر، تحقيق: د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1418.

ISSN : 2410-1818

49. روضة العقلاء، ابن حبان، تحقيق: د.محمد عايش، دار أروقة، عمَّان، ط1، 1439.
50. السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة، ابن حميد النجدي، تحقيق: د.عبدالرحمن العثيمين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1416.
51. سنن المهتدين في مقامات الدين، المواق، تحقيق: هشام حيجر الحسني، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 1431.
52. شرح صحيح مسلم، النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1392.
53. شرح عقود رسم المفتي، ابن عابدين، تحقيق: د. شنول صيلان، مركز البحوث الإسلامية، إسطنبول، ط1، 1442.
54. شرح فتح القدير، الكمال ابن الهمام، المطبعة الأميرية ببولاق، القاهرة، 1315.
55. شرط القراءة على الشيوخ، السِّلَفي أبو طاهر أحمد بن محمد، تحقيق: محمد زريوح، ط1، الرياض، دار التوحيد، 1429.
56. الصحاح، الجوهري، تحقيق: أحمد عبدالغفور عطار، دار العلم للملايين، ط4، 1990م.
57. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين السخاوي، دار مكتبة الحياة، بيروت.
58. طبقات الصوفية، أبو عبدالرحمن السلمي، تحقيق: نور الدين شريبة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1418.
59. عجائب الآثار في التراجم والأخبار، عبدالرحمن الجبرتي، دار الجيل، بيروت، ط2، 1978م.
60. العزيز شرح الوجيز. الرافعي، أبو القاسم. تحقيق: علي معوض وعادل عبدالموجود. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417.
61. عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد، ولي الله الدهلوي، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار الفتح، الشارقة، ط1، 1415.
62. عمدة الرعاية على شرح الوقاية، عبدالحي اللكنوي، تحقيق: صلاح أبو الحاج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2009م.
63. عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، أبو العباس الغبريني، تحقيق: عادل نويهض، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط2، 1979.
64. عيون الأخبار، ابن قتيبة الدينوري، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1996م.
65. عيون الأنباء في طبقات الأطباء، ابن أبي أصيبعة، تحقيق: د. نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت.
66. الغنية فهرست شيوخ القاضي عياض، تحقيق: ماهر جرار، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1402.
67. الغياثي، أبو المعالي الجويني، تحقيق: د.فؤاد عبدالمنعم وزميله، دار الدعوة، الإسكندرية، 1979م.

ISSN : 2410-1818

68. الفتاوى الفقهية الكبرى، ابن حجر الهيتمي، مطبعة عبدالحميد أحمد حنفي، مصر.
69. فتاوى النوازل، أبو الليث السمرقندي، تحقيق: السيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1425.
70. فتح الباري، ابن حجر، تصحيح: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، 1379.
71. فتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور، الطالب محمد بن أبي بكر الصديق البرتلي الولاتي، تحقيق: د.محمد حجي وزميله، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1401.
72. الفصول في الأصول، أبو بكر الجصاص، تحقيق: د.عجيل النشمي، وزارة الأوقاف الكويتية، ط2، 1414.
73. الفقيه والمتفقه، الخطيب البغدادي، تحقيق: عادل العزازي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط1، 1430.
74. فهارس علماء المغرب منذ النشأة إلى نهاية القرن الثاني عشر للهجرة، د.عبدالله المرابط الترغي، منشورات جامعة عبدالملك السعدي، تطوان، ط1، 1420.
75. فهرس ابن عطية الأندلسي، تحقيق: د.محمد أبو الأجفان ومحمد الزاهي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1983م.
76. فهرس ابن غازي، تحقيق: محمد الزاهي، دار بو سلامة، تونس، 1984.
77. فهرس أحمد المنجور، تحقيق: محمد حجي، دار المغرب، الرباط، 1396.
78. فهرس الفهارس والأثبات، عبدالحي الكتاني، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط2، 1402هـ.
79. فهرسة الشيخ محمد بن أحمد ميارة الفاسي، تحقيق: بدر العمراني، مركز التراث الثقافي المغربي، الدار البيضاء، ط1، 1430.
80. فهرست الرصاع، تحقيق: محمد العنابي، المكتبة العتيقة، تونس، ط1، 1967م.
81. فهرست اللبلي، تحقيق: ياسين عياش وزميله، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1408.
82. الفوائد المكية فيما يحتاجه طلبة الشافعية، علوي السقاف، دار الفاروق، القاهرة، ط4، 2018م.
83. الفيصل في مشتبه النسبة، الحافظ أبو بكر الحازمي الهمداني، تحقيق: سعود الديحاني، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1428.
84. القانون في أحكام العلم وأحكام العالم وأحكام المتعلم، اليوسي، تحقيق: حميد حماني، مطبعة فضالة، المحمدية، ط2، 2013.
85. قرة عيون الأخيار لتكملة رد المحتار، محمد علاء الدين ابن عابدين، بولاق، القاهرة، 1299.
86. قواعد التصوف، أبو العباس أحمد زروق، تحقيق: نزار حمادي، دار الضياء، الكويت، ط2، 1441.

ISSN : 2410-1818

87. قواعد الفقه، أبو عبدالله المقري، تحقيق: د.محمد الدردابي، دار الأمان، الرباط، 2012م.
88. كتاب التوحيد، أبو بكر ابن خزيمة، تحقيق: د.عبدالعزيز الشهوان، مكتبة الرشد، الرياض، ط5، 1414.
89. كتاب العلم والحلم، آدم ابن أبي إياس العسقلاني، تحقيق: أ.د.عامر صبري، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالبحرين، ط1، 1436.
90. كتاب النصيحتين للأطباء والحكماء، موفق الدين البغدادي، تحقيق: د.محمد جاد، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، 2017م.
91. الكتاب، سيبويه، تحقيق: عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة.
92. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن الجوزي، الدمام، ط1، 1432.
93. المبسوط، شمس الدين السرخسي، دار المعرفة، بيروت.
94. المجموع شرح المهذب، الإمام النووي، مطبعة التضامن، القاهرة، 1344.
95. المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده، تحقيق: مجموعة من المحققين، معهد المخطوطات العربية، القاهرة، 1424.
96. المدخل إلى علم السنن، الحافظ البيهقي، تحقيق: د.محمد عوامة، دار المنهاج، جدة، ط1، 1437.
97. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ابن بدران، تحقيق: د. عبدالله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1401.
98. المرقبة العليا فيمن يستحق القضاء والفتيا، النباهي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1400.
99. مشيخة أبي المواهب الحنبلي، تحقيق: محمد مطيع الحافظ، دار الفكر، دمشق، ط1، 1410.
100. معجم الأدباء، ياقوت الحموي، تحقيق: د.إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1993م.
101. المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، الونشريسي، أشرف على تحقيقه: د.محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، 1401.
102. المفاتيح في شرح المصابيح، الحسين بن محمود بن الحسن المظهري، لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف الكويتية، ط1، 1433.
103. مفتاح السعادة وتحقيق طريق الإرادة، أبو العباس ابن العريف، تحقيق: د.عصمت دندش، دار الأمان، الرباط، ط2، 2020م.
104. مفردات ألفاظ القرآن. الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد. تحقيق: صفوان عدنان داوودي. ط3، دمشق: دار القلم، 1423.

ISSN : 2410-1818

105. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس القرطبي، تحقيق: محيي الدين ديب ميستو وزملائه، دار ابن كثير، دمشق، ط1، 1417.
106. مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبدالسلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر، 1399.
107. مقدمة ابن خلدون، تحقيق: عبدالسلام الشدادي، خزانة ابن خلدون بين العلوم والفنون والآداب، الدار البيضاء، ط1، 2005.
108. مناقب مالك بن أنس، أبو الحسن علي بن الحسن بن فهر البزاز المصري المالكي، تحقيق: د. محمد علوان، دار الحديث الكتانية، طنجة، ط1، 1442.
109. مناهج التحصيل. الرجراجي، أبو الحسن علي بن سعيد. تحقيق: أبو الفضل الدمياطي. ط1، بيروت: دار ابن حزم، 1428.
110. المنصف، أبو الفتح ابن جني، تحقيق: إبراهيم مصطفى وزميله، دار إحياء التراث القديم، القاهرة، ط1، 1373.
111. المهمات في شرح الروضة والرافعي. الإسنوي، جمال الدين. تحقيق: أبو الفضل الدمياطي. ط1، بيروت: دار ابن حزم، 1430.
112. الموافقات، الشاطبي، تحقيق: مشهور آل سلمان، دار بن عفان، الخبر، ط1، 1417.
113. الميسر في شرح مصابيح السنة، فضل الله التوربشتي، تحقيق: د.عبدالحميد هنداوي، مكتبة نزار الباز، ط2، 1429.
114. نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، العيني بدر الدين محمود بن أحمد، تحقيق: ياسر إبراهيم، ط1، الدوحة، وزارة الأوقاف القطرية، 1429.
115. نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، المقري، تحقيق: د.إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1388.
116. نهاية المطلب. الجويني، ركن الدين أبو المعالي عبدالملك بن عبدالله بن يوسف. تحقيق: د. عبد العظيم الديب. ط1، جدة: دار المنهاج، 1428.
117. نور البصر في شرح المختصر، أبو العباس الهلالي السجلماسي، تحقيق: أحمد فاضل ورفاقه، دار الأمان، الرباط، ط1، 1435.
118. نيل الابتهاج بتطريز الديباج، أحمد بابا التنبكتي، تحقيق: عبدالحميد الهرامة، كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ط1، 1409.